

٢

لَيْسَ بِهَا الْمَحَاضِرُ الْغَلِيَّةُ

الْفَتْحُ فِي الدَّرَجَاتِ

مَظَاهِرُهَا، أَسْبَابُهَا، وَحُصُونُ الْوَقَايَةِ مِنْهَا

مَنْقُولٌ مِنَ السَّجِيلِ الصَّوْتِيِّ لِلشَّيْخِ الدَّكْتُورِ
صَاحِبِ بَرِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ الْعُصَيْمِيِّ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِأَسْرَائِلِهِ وَلِأُمَّمِائِهِ

الْخِزَانَةُ الْعُصَيْمِيَّةُ



الفتنة في الدين

مَظَاهِرُهَا، أَسْبَابُهَا، وَحُصُونُ الْوَقَايَةِ مِنْهَا

مُحْفُوظٌ كُلُّ الْحَقُوقِ

لَا يَسْمَحُ بِطَبْعِ التَّفْرِيعِ لِلْأَغْرَاضِ التِّجَارِيَّةِ
أَوْ تَرْجُمَتِهِ أَوْ اخْتِصَارِهِ دُونَ مُوَافَقَةِ فَطْيَةٍ

الْإِبْرَازَةُ الْأُولَى

١٤٤٦

للإعلام بخطأ طباعي أو الاستدراك أو إبداء رأي؛

يُرجى المراسلة على البريد الآتي : Abdellahdj24@gmail.com

٢
مِلَّةُ الْخَائِضِ الْأَمِينِ

الْفِتْنَةُ فِي الدِّينِ

مَظَاهِرُهَا، أَسْبَابُهَا، وَحُصُونُ الْوَقَايَةِ مِنْهَا

مَنْقُولٌ مِنَ السَّجِيلِ الصَّوْتِيِّ لِلشَّيْخِ الدُّكْتُورِ

صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ الْعُصَيْمِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِإِسَائِمِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

الْشَّيْخُ لَمْ يُرَاجِعِ التَّفْرِيفَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقْلَمَتَا

الحمد لله الذي بعث إلينا الصادق الأمين، فأخرجنا من ظلمات الهوى والشك إلى نور الإيمان واليقين، أحمده **سُبْحَانَهُ** وأشهد أنه وحده الحق المبين، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله الموضح للنهج المستبين، صلى عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليمًا مزيدًا آمين آمين.

أَمَّا بَعْدُ:

فإن الدنيا دار ابتلاء وفتنة، ومركب اختبار ومحنة، يُميز الله بها الخبيث من الطيب، ويظهر المحق من المبطل، ويفصل بين الصادق والكاذب.

قال الله **تَعَالَى**: ﴿أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتَرَكَوْا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ *﴾ [العنكبوت: ٢-٣]، وقال **تَعَالَى**: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال **تَعَالَى**: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ [التوبة: ١٢٦].

لقد كتب الله على عباده أنهم يُفْتَنُونَ، فلا يتركون مُهْمَلِينَ؛ بل يُفْتَنُونَ بالابتلاء بالخير والشر.

قال ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** في قوله **تَعَالَى**: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]: «نبتليكم بالشدة والرخاء، والصحة والسقم، والغنى والفقر، والحلال والحرام،

فيجري على العبد فنونٌ متعدّدةٌ، وألوانٌ متنوّعةٌ، من الابتلاء بالمتقابلات: الشدّة والرّخاء، السّرّاء والضّرّاء، الصّحّة والسّقم، القوّة والضعف، الفقر والتّرف، السّعة والضّيق، الحلال والحرام، الطّاعة والمعصية، الهدى والضّلالة.



والابتلاء بهذه الفتن لا ينتهي إلى أمدٍ محدودٍ، أو أجلٍ مضروبٍ؛ بل تتابع فتن الابتلاء بالخير والشرّ على العبد، كما قال **تعالى**: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ [التوبة: ١٢٦]، فيختبرون في كلّ عامٍ مرّةً أو مرّتين بما يكون زاجراً لهم عن غيِّهم، ورادعاً لهم عن مفسادهم ومساوئهم.



ومن مُحكم التّقدير الإلهيّ: أن جعل الله النّاسَ بعضهم لبعضٍ فتنةً، قال **تعالى**: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾ [الفرقان: ٢٠]، قال الحسن البصريُّ: «جعلنا الغنيّ فتنةً للفقير، والفقير فتنةً للغنيّ». رواه ابن جريرٍ والخطّابيُّ في «العزلة» - واللفظ له ^(١).

فأحدنا يُقلّب بين الفتن، ويُعرّض على نارها، ويُختبر معدنه، فليست الدّنيا إلّا دار البلوى والفتن، والاختبار والمحن، ولم يبقَ منها إلّا بلاءٌ وفتنةٌ.

(١) أخرجه ابن جريرٍ في «تفسيره» ٢٦٩/١٦، وابن أبي حاتمٍ في «تفسيره» ٢٤٥٢/٨، واللّالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السّنة» ٣/٦٢٦، رقم ١٠٠٧.

(٢) أخرجه ابن جريرٍ في «تفسيره» ٤٢٤/١٧، والخطّابيُّ في «العزلة» ص ٢٨.

قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا غِيَاثُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّحْبِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ جَابِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ رَبِّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ»، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، وَبَوَّبَ عَلَيْهِ ابْنُ مَاجَهَ: (بَابُ شِدَّةِ الزَّمَانِ) ^(١).

وبعد هذا الخبر الموثوق، عن الصادق المصدوق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فما المنتظر من الدنيا المُبهرجة المُزخرقة؟!!

قال أبو موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا يُنْتَظَرُ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كُلُّ مُحْزِنٍ، أَوْ فِتْنَةٍ تُنْتَظَرُ». رواه وكيعٌ في «الزهد» بسندٍ صحيح ^(٢).

وإن أردت أن تعرف قدر الفتن المنتظرة؛ فانظر إلى الأرض إذا وقع عليها قطر المطر، كم تعدُّ من حَبَّاتِ المطر وزَخَّاتِ عليها؟!!

قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَبْشَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُطَمٍّ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ ^(٣)، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ»، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ حَدِيثِ سَفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ نَحْوَهُ ^(٤).

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٣٥).

(٢) أخرجه وكيعٌ في «الزهد» رقم ٦٦، ص ٢٨٩.

(٣) يعني أبنيتهما المرتفعة. «النهاية» لابن الأثير ١ / ٥٤.

(٤) أخرجه البخاري (١٨٧٨) ومسلم (٢٨٨٥).

فمواقع الفتن بيننا كمواقع القَطَر على أرضنا وهي تتساقط خلال بيوتنا أهل الإسلام، فليست خارجة عنها، ولا بائنة منها؛ بل هي متوسطة لها.

قال معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاءً وَفِتْنَةً، وَلَنْ يَزِدَّ الْأَمْرَ إِلَّا شِدَّةً، وَلَنْ تَرَوْا مِنَ الْأُئِمَّةِ إِلَّا غُلْظَةً، وَلَنْ تَرَوْا أَمْرًا يَهُولُكُمْ وَيَشْتَدُّ عَلَيْكُمْ إِلَّا حَقَرَهُ بَعْدُ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ». رواه البغوي في «معجم الصحابة»، والخلال في «السُّنَّة» بسند صحيح عنه ^(١)، ومثله لا يُقال من قِبَل الرَّأْي، وَلَمَّا حَدَّثَ بِهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ - فِيمَا رَوَاهُ الْخَلَّالُ عَنْهُ - قَالَ: «اللَّهُمَّ رَضِّنَا»، يمدُّ بها صوته، مرَّتين أو ثلاثاً ^(٢).

فالدُّنْيَا دَارُ بَلَاءٍ وَفِتْنَةٍ، وَالْأَمْرُ مَزْدَادُ شِدَّةٍ، وَلَنْ نَرَى مِنَ الْأُئِمَّةِ إِلَّا غُلْظَةً، وَلَنْ نَرَى أَمْرًا يَهُولُنَا إِلَّا جَاءَ بَعْدَهُ مَا حَقَرَهُ لَهَوْلُهُ وَعَظَمُهُ، فَإِذَا سَكَنْتَ فِتْنَةً، فَمَا هِيَ إِلَّا مُدِيدَةٌ فَتَتْبَعُهَا فِتْنَةٌ أُخْرَى.



قال حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ لِّلْفِتْنَةِ بَعَثَاتٍ وَوَقَفَاتٍ؛ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ فِي وَقَفَاتِهَا فَافْعَلْ». رواه ابن أبي شَيْبَةَ وَالْحَاكِمُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ ^(٣)، وَزَادَ الْحَاكِمُ عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: سُئِلَ حَذِيفَةُ: مَا وَقَفَاتُهَا؟ قَالَ: «إِذَا غُمِدَ السَّيْفُ»، قِيلَ: وَمَا بَعَثَاتُهَا؟ قَالَ: «إِذَا سُلَّ السَّيْفُ».

(٢) أخرجه البغوي في «معجم الصحابة» ٥ / ٢٧٢، رقم ٢٠٩٨، والخلال في «السُّنَّة» ١ / ٩٣، رقم ٢٩.

(٣) «السُّنَّة» للخلال ١ / ٩٣، رقم ٣٠.

(٤) أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ (٣٩٩٠١) وَالْحَاكِمُ (٨٧٣٧)، وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين،

وإذا انبعثت فتنةٌ بعد فتنةٍ خمدت، كان ما انبعث واستجدَّ أقوى ممَّا مضى وخمد.
قال حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «والله لا يأتيهم أمرٌ يضجُّون منه، إلَّا ردفهم أمرٌ يشغلهم عنه». رواه ابن أبي شيبة في «مصنّفه» ^(١).

واعتبر هذا في بلدٍ واحدٍ في نحو ثلاثين سنةً، فقد هال أهل هذه البلاد كائنة انتهاك الحرم الشريف مطلع القرن، فضجُّوا منها.
حتَّى إذا تراجع إليهم أمرهم، دهمتهم فتنة الثورة الإيرانية، التي أرادت أن تمدَّ مخالبتها إلى مواقعٍ مختلفةٍ من أرضنا من البحر إلى البحر، ابتداءً بالسَّاحل الشرقيِّ، وانتهاءً بالحرم المكيِّ، فضجَّ النَّاسُ منها.

حتَّى إذا تراجع إليهم أمرهم، دهمتهم فتنة البعث العراقيِّ، فضجُّوا منها.
حتَّى إذا تراجع إليهم أمرهم دهمتهم فتنة حُنينٍ، فضجُّوا منها.
لكنَّ الله كبت دعائها، وأطفأ نارها؛ ببرز الألفة الدِّينية، واللُّحمة الوطنية، لكنَّها لن تكون آخر جمرةٍ من النَّار؛ بل الجمر تحت الرَّماد يتوهَّج.



وكَلَّمَا تَأَخَّرَ الزَّمَانُ، وَبَعُدَ الْعَهْدُ عَنْ زَمَنِ النُّبُوَّةِ، وَقَرُبَتِ السَّاعَةُ؛ كَثُرَتِ الْفِتَنُ وَتَتَابَعَتِ.

قال مسلم بن الحجاج: حدَّثنا زهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، قال إسحاق: أخبرنا - وقال زهير: حدَّثنا - جريرٌ، عن الأعمش، عن زيد بن وهبٍ، عن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٩٩٠).

عبد الرحمن ابن عبد ربّ الكعبة، قال: دخلت المسجد، فإذا عبد الله بن عمرو بن العاصي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فذكر حديثاً طويلاً عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وفيه قصّةٌ -، وفيه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا ^(١) بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيَرْتَقِي بَعْضُهَا بَعْضًا» ^(٢).

قال القاضي عياض في «شرح مسلم»: «ومعناه: يسبّب بعضها بعضاً، ويشير إليه» ^(٣). فالفتن حلقاتٌ متّصلةٌ، يوطئ بعضها لبعضٍ، ويكون تقدمةً له؛ فلا تزال الفتن في تناسلٍ وتكاثرٍ، ترغّب الفتنة في أختها، وتدعو الفتنة الأُمّ إلى بنتها، وهذا معنى قول ابن الأثير في «النّهاية» عند شرح هذا الحديث: «أي تشوّق بتحسينها وتسويلها» ^(٤).

وحينئذٍ ينخدع النّاس بدعاتها، ويجيبون إلى وهج نارها، حتّى تفيض الأرض ملاءى من شدّة الفتن.

قال حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ليوشكنّ أن يُصَبَّ عليكم الشرُّ من السّماء، حتّى يبلغ الفيافي»، قيل: وما الفيافي يا أبا عبد الله؟ قال: «الأرض القفر» ^(٥). رواه ابن أبي شيبة ^(٦).



(١) يعني هذه الأمّة.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٤).

(٣) «إكمال المُعلّم بفوائد مسلم» ٢٥٦ / ٦.

(٤) «النّهاية في غريب الحديث والأثر» ٢ / ٢٥٣، جذر (رقم).

(١) أي البراري والصّحاري.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠١٨٢).

ومن الفتن المكتوبة على الخلق: فتنة الدين، وهي الفتنة التي تتعلق به وترجع إليه، فهي تتصل بأمر متعلق به، لا خارج عنه.

فلا يُراد بـ (فتنة الدين): ما يُنقصه ويُضعفه، فكلُّ الفتن تجري امتحاناً للعبد، فربّما أثّرت نقص دينه أو زادته، قال الله **تعالى**: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ شَاءَ وَتَهْدِي مَنْ شَاءَ﴾ [الأعراف: ١٥٥].

ففتنة الدين: ما يعرض للعبد فيه فيتعرّض للإضلال ويخشى عليه من الفساد.

فهي جامعةٌ لأمرين:

✓ أحدهما: أنّها متعلّقةٌ بالدين.

✓ والآخر: أنّ العبد يرد فيها على موردٍ يُفسد دينه، فربّما ضلّ.

وتُسمّى في الخطاب الشرعيّ: فتنة الدين، وفتنة الشُّبهات، والفتن المضلّة، والخوض في الباطل، والأهواء والاختلاف.



ويتعيّن الحديث عنها؛ لعظيم خطرهما، وخوف سوء عاقبتها على العباد والبلاد، ففتنة الدين - كما سبق - إمّا أن تُفسد دين العبد، أو تزيد إيمان مَنْ سلم من شررها، وقليلٌ هم.

قال مطرّف بن الشَّخِير **رحمه الله**: «إنَّ الفتنة لا تجيء تهدي النَّاسَ، ولكن لِتُقَارِعَ المؤمنَ عن دينه». رواه ابن بطّة في «الإبانة الكبرى» ^(١).



(١) أخرجه ابن بطّة في «الإبانة الكبرى» ٢ / ٥٩٣، رقم ٧٥٥.

والغالب أن فتن الدين تفسد دين الخلق، ولهذا جعلت سبباً للإضلال؛ لأنها تؤدي إليه.

قال الله **تعالى**: ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا﴾ [المائدة: ٧١]، وقال: ﴿كُلُّ مَارْدُوٍّ إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ [النساء: ٩١]، وقال: ﴿وَإِنْ أَصَابَنُ فِتْنَةٌ أَنْقَلَبْ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ﴾ [الحج: ١١].

فالعَمى، والصَّمم عن الحق، والإركاس في الفتنة، وخسارة الدنيا والآخرة = من الآثار المتولدة عن فتنة الدين.

قال مسلم **رحمه الله**: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبو خالد - يعني سليمان بن حيّان -، عن سعد بن طارق، عن ربيعي، عن حذيفة **رضي الله عنه** - قال: سمعت رسول الله **صلى الله عليه وسلم** يقول: «تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا؛ فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا ^(١) نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيَضَاءُ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ: عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا، فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخِرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًا كَالْكُوزِ مُجَحَّيًّا، لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا؛ إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ». قال أبو خالد - سليمان بن حيّان الأحمر، أحد رواة الحديث - : فقلت لسعد: يا أبا مالك، ما أسودُّ مُرْبَادًا؟ قال: شدة البياض في سوادٍ، قال: قلت: فما الكُوزُ مُجَحَّيًّا؟ قال: منكوسًا ^(٢).

(٢) أي قبلها.

(١) أخرجه مسلم (١٤٤).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا ذَكَرَ فِتْنَةَ الدِّينِ: «وهذه الفتنة مآلها إلى الكفر والنفاق، وهي فتنة المنافقين، وفتنة أهل البدع على حسب مراتب بدعهم»^(١).



ومنفعة الحديث عنها: إيقاف الخلق على حقيقتها، وكشف الأستار عن خطرها، وتوجيه النفوس إلى توقيها، وتحصين القلوب بما يقيها، فَإِنَّ التَّبَصُّرَ يورث البصيرة، والتَّوَقِّيَ يقي شرورها المُبِيرَة.

فالفتن تُذهِبُ العقول، تُحِيرُ الحليم، وتُذهِلُ الحَكِيم، فيقع السَّفه والطَّيش موضع الرُّشد والحكمة.

عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «ما الخمر صِرْفًا»^(٢) بأذهبَ بعقول الرِّجال من الفتن». رواه ابن أبي شيبة^(٣).

فإذا وقعت الفتن أذهبت عقول الحكماء.



والبصيرة النَّافعة، والوقاية المانعة، هي المستمَدَّة من مناهل الشَّرع وموارد الأدلَّة، فدائرتُها: القرآن والسُّنَّة، وعسكرها من أقوال النَّاس: الصَّحابة وأئمَّة السُّنَّة.

فليست مضامين الكلام الآتية منحوتة من الآراء والأهواء؛ بل هي مستلَّة من خزانة الشريعة، مملوءة بدلائلها، المُصدِّقة وجوه الاستدلال فيها بالآثار الجليَّة عن

(٢) «إغاثة اللّهفان في مصايد الشَّيطان» ٢ / ٩٠١.

(٣) يعني خالصًا.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠١٢٨).

الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعِينَ وَأَثَمَةُ الْمُسْلِمِينَ.

وهذه الجادة من الرجوع إلى خزانة الشريعة والاكتفاء بها، هي السَّابِلَةُ المأمونة،
الَّتِي لَمْ يَزَلْ علماء هذه البلاد يسيرون عليها، ويدعون إليها، غير آبهين بالغَمَازِ
اللَّمَّازِ، المنفَرِّ عنها بما يفترى عليها.

فتارة هي عندهم دين الحُكَّام والملوك! وعلماءها هم علماء السُّلطان! وتارة
هي الفقه البدوي! وتارة هي إسلام البترول! وتارة هي المرجعية التقليدية! وأخيراً
هي ثقافة محمومة!

وَمَنْ عَرَفَ الْحَقَّ؛ لَمْ يُخَفِهِ الْبَاطِلُ، وَمَنْ تَحَلَّى بِنُورِ الْوَحْيَيْنِ؛ لَمْ يَرُقْ لَهُ الْجِدُّ
الْعَاطِلُ، مُقَابِلًا السَّيِّئَةِ بِالْحَسَنَةِ، مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ، سَاعِيًا فِي إِصْلَاحِ النَّاسِ وَدَعْوَتِهِمْ،
لَا يَقُولُ شَطَطًا، وَلَا يَنْفَوْهُ غُلَطًا، فَوَرَاثُ النُّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ، لَا يَسِيئُونَ الْكَلِمَةَ وَالْمَقَالَةَ،
وَعِنْدَ اللَّهِ تَجْتَمِعُ الْخُصُومُ.



وَلَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ حَاوِيًا جَمِيعَ مُتَعَلِّقَاتِهَا، لَكِنَّهُ يَحْوِي نَبْذَةً لَطِيفَةً تُعَرِّفُ بِجُمْلَةٍ
مِنَ الْمَهْمَّاتِ، وَتَنْطَوِي عَلَى طَرَفٍ حَسَنِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ، لَا تُشَارِ فِيهَا أَصَابِعُ الْاِتِّهَامِ
إِلَى أَحَدٍ، وَلَا تُجْعَلُ سَهَامُ الْحَقِّ مَسْدَدَةً إِلَى فَرْدٍ مُعَيَّنٍ، لَكِنَّهَا لَا تَلْجُلُجُ عَنْ إِبَانَةِ
الْحَقِّ وَإِزْهَاقِ الْبَاطِلِ، وَبَيَانِ الصَّوَابِ وَنَفْيِ الْخَطَا؛ عَسَى أَنْ تَكُونَ تَبَصُّرَةً وَتَذَكُّرَةً،
تَهْدِي وَلَا تَهْذِي، وَتَبْنِي وَلَا تَجْنِي.

وَيَدُورُ فَلَكُهَا حَوْلَ الشَّأْنِ السُّعُودِيِّ لَيْسَ غَيْرَ؛ لِأَنَّ لِكُلِّ بَلَدٍ حَالَهَا، وَلِكُلِّ مَقَامَةٍ
مَقَالَهَا، وَلِكُلِّ دَوْلَةٍ رِجَالَهَا، فَلَا يَنْبَغِي تَعْمِيمُ كُلِّ مَا فِيهَا عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، لَكِنَّ فِيهَا مِنْ

التَّاصِلِ والاستدلال ما يَصِّرُ جميع المسلمين، ويُعوِّل في كُلِّ دولةٍ على علمائها وشيوخها المعروفين بالعلم والإفتاء من الثَّقات الأثبات إن وُجدوا.



أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ!

إِنَّ فِتْنَةَ الدِّينِ تَبَدَّى فِي مَظَاهِرَ مُخْتَلِفَةٍ، تَجَلَّى أَصْحَابُهَا فَيُعْرِفُونَ، وَتَحِيطُ بِهِمْ فَيَتَمَيِّزُونَ، وَتَجَلَّى الْفِرْقَانِ بَيْنَ الْمُفْتُونِينَ فِي دِينِهِمْ وَبَيْنَ الرَّاسِخِينَ الثَّابِتِينَ.

إِنَّ مِنْ مَظَاهِرِ الْفِتْنَةِ فِي الدِّينِ:

إِحْدَاثُ أَصُولٍ فُقْهِيَّةٍ تُبْنَى عَلَيْهَا الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ، لَا تَجِدُ لَهَا عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ وَالْفُقَهَاءِ ذِكْرًا، وَلَا تَسْمَعُ لَهَا رِكَزًا

كَالاستِدْلَالِ بِمَا اتَّفَقَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَجَرَى عَمَلُهُمْ بِهِ زُرَافَاتٍ وَوَحْدَانًا، صَغَارًا وَكِبَارًا، فَإِنَّ هَذِهِ الْيَوْمَ بَاتَتْ حُجَّةً مَدْوِيَّةً.

فَالثُّورَاتُ الشَّعْبِيَّةُ تَكْتَسِبُ بِهَذَا الدَّلِيلِ - عِنْدَ أَرْبَابِهِ - الصَّبْغَةَ الشَّرْعِيَّةَ لِأَنَّهَا إِرَادَةُ الْجَمَاهِيرِ، فَلَا تَعِيقُوهَا وَدَعُوهَا إِلَى النَّصْرِ تَسِيرَ.

وَمَا أَشْبَهَ اللَّيْلَةَ بِالْبَارِحَةِ! وَمَا أَصْدَقَ قَوْلَ الْقَائِلِ: التَّارِيخُ يَعِيدُ نَفْسَهُ، فَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنْفِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى حَذِيفَةَ وَأَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** وَهُمَا جَالِسَانِ فِي الْمَسْجِدِ، وَقَدْ طُرِدَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعِيدَ ابْنِ الْعَاصِيِّ - أَمِيرَهُمْ -، فَقَالَ: مَا يَحْبِسُكُمْ وَقَدْ خَرَجَ النَّاسُ؟! فَوَاللَّهِ إِنَّا لَعَلَى السُّنَّةِ، فَقَالَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: «وَكَيْفَ تَكُونُونَ عَلَى السُّنَّةِ وَقَدْ طَرَدْتُمْ إِمَامَكُمْ؟! وَاللَّهِ لَا تَكُونُونَ عَلَى السُّنَّةِ حَتَّى يَشْفُقَ الرَّاعِي وَتَنْصَحَ الرَّعِيَّةُ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: فَإِنْ لَمْ يَشْفُقْ

الرَّاعِي وتنصح الرّعية فما تأمرنا؟ قال: «نخرج وندعكم»^(١).

فانظر إلى هذا الرّجل كيف برز إلى الصّحابيّين الجليلين حذيفة بن اليمان وأبي مسعود الأنصاريّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وعاب عليهما القعود وقد خرجت الجماهير، ولم تقف مجازفته عند هذا الحدّ؛ بل حلف بالله أنّ هذه الجماهير الهادرة والجموع المتوافرة هي على الحقّ، فقال: فوالله إنّنا لعلّى السّنة، فصاحا به، وقذفا بالحقّ على الباطل، دون ضغط السّلطان الفارّ الهارب، ولا ضغط الجماهير السّاخط الضّارب، وقالوا بلسانٍ فصيحٍ بريءٍ من العمالة للسّلطان: «وكيف تكونون على السّنة وقد طردتم إمامكم؟! والله لا تكونون على السّنة حتّى يشفق الرّاعي وتنصح الرّعية».

ولا يقف إضفاء الشّريعة على مجرّد الاحتجاج بخروج النّاس؛ بل تنادى بعضهم بأنّ حركتهم ممارسةً ساميةً لشعيرة الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، فروى ابن أبي شيبة أنّ رجلاً قال حينئذٍ لحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ألا تأمر بالمعروف ونهى عن المنكر؟ فقال حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إنّه لحسنٌ، ولكن ليس من السّنة أن ترفع السّلاح على إمامك»^(٢).

ومن الغلط في فهم أحكام الشّريعة: الظّنُّ بأنّ الخروج المنهّي عنه هو الخروج المقترن برفع السّلاح؛ بل المقصود به شرعاً: المنازعة المناقضة للسّمع والطّاعة. ومن طالع كتب الفقهاء، والتّصانيف العقديّة لأهل السّنة والجماعة؛ وقف على

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٩٤٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٤٠٢).

حقيقة الأمر وجليته، وليست هي مقصودنا هنا.

لكنَّ المراد هو الإعلام بأنَّ هدير الآلاف المؤلَّفة من الجماهير الغاضبة اليوم، أو الرَّاضية غدًا، ليس مصدرًا من مصادر التشريع الإسلامي، ولا يعرف الفقهاء والأصوليون اعتدادًا به البتَّة، وإنَّما الاعتداد عندهم قاطبةً بالإجماع المنبثق من اتِّفاق الفقهاء على حكمٍ شرعيٍّ في عصرٍ ما بعد وفاة النَّبيِّ ﷺ، وعند المالكيَّة خاصَّةً الاحتجاج بعمل أهل المدينة في الصَّدر الأوَّل^(١)، وما عدا هذين فلا محلَّ فيه عند الأصوليين والفقهاء لإرادة الجماهير؛ لأنَّ الحكم لله وليس لهم، قال الله تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقُضُ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَصِّلِينَ﴾ * [الأَنْعَام: ٥٧]، وقال تَعَالَى: ﴿إِلَّا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَسِينِ﴾ * [الأَنْعَام: ٦٢].



ونظير هؤلاء - في تشييد أصولٍ للاستنباط وماخِذٍ للأحكام لم يذكرها الفقهاء والأصوليون -: مَنْ يجعل الحكم السُّلْطانيَّ مصدرًا لشرعيَّة أمرٍ ما. فمجرَّد صدور الإرادة السُّلْطانيَّة به يجعله حكمًا شرعيًّا لازمًا لكلِّ أحدٍ، دون نظرٍ إلى أصله أهو ممَّا تقرَّر حكمه في الشَّرع على خلاف ما أُمِر به الخلق، أم أنَّه ليس من ذلك القبيل؟ وهل يدخل فيما يجري فيه تصرُّف السُّلْطَان في مصلحة الرِّعيَّة أم لا؟

وأهل السُّنَّة والجماعة يدينون لله بطاعة ولأمرهم طاعةً في المعروف، فما أُمروا فيه بمعصيةٍ لم يطيعوا أحدًا؛ لأنَّ الطَّاعة العظمى هي لله وحده، وهم يبدلون

(١) انظر رسالة مالكٍ إلى اللَّيْث بن سعدٍ في «ترتيب المدارك» ١ / ٤١-٤٤.

النَّصِيحَةُ لَهُمْ عَسَى أَنْ يَكْفُؤُوا عَنْهُ، وَلَا يَنْزِعُونَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، وَيَفُونَ بَيْعَتَهُمْ دِيَانَةً لِلَّهِ، لَا طَمَعًا فِي الْجَاهِ وَالْمَنْصَبِ وَالرَّئَاسَةِ وَالدُّنْيَا.

وَلَعَمْرِي! إِنَّ لزماننا هذا نصيبًا من قول ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبَسْتُمْ فِتْنَةً يَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ، وَيَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ، وَيَتَّخِذُهَا النَّاسُ سُنَّةً، فَإِذَا غُيِّرَتْ قَالُوا: غُيِّرَتِ السُّنَّةُ»، قالوا: وَمَتَى ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: «إِذَا كَثُرَتْ قَرَأُوكُمْ، وَقَلَّتْ فَفَقَهَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ أَمْرَاؤُكُمْ، وَقَلَّتْ أَمْنَاؤُكُمْ، وَالتَّمَسَّتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ». رواه الدَّارِمِيُّ وَغَيْرُهُ ^(١).



(١) أخرجه الدَّارِمِيُّ (١٩٢)، وعبد الرَّزَّاق (٢١٨١٩)، ونُعيم بن حَمَّادٍ في «الفتن» ١ / ٤٨ رقم ٦٩.

ومن مظاهر الفتنة في الدين:

اضطراب منهج الاستدلال، واختلال تبين الحقائق الشرعية،
وابرازها وفق إسقاطات معينة

ومن مثله الصَّارخة، وأمثله الفاضحة: ما تسمعه من دويِّ المشاركة الشَّعبية في ميادين الحياة كافَّةً، وأَنَّهُ حقٌّ مشروعٌ كفلته الشَّريعة للنَّاس، ووفَّرت لهم الحرِّيَّات، وأمنتهم على أموالهم ودمائهم وأعراضهم.

وتُذكر من عمومات الأدلَّة ما يجعل أمر المسلمين مرتعاً خصباً وساحةً مفتوحةً لكلِّ الممارسات من جميع النَّاس، دون تفريقٍ بين السَّفيه والحكيم، والبهيم والفهيم.

ثمَّ ما هي إلاَّ أوقياتٌ يسيرةٌ، فتسمع من كان يني ذلك ويشيِّده بعمومات الأدلَّة، يهدمه بتوظيف الأحاديث النبوية الواردة في الرُّويضة^(١) في التحذير ممَّن لا يروق له، وأحاديث الرُّويضة أحاديثُ حسانٌ، يشدُّ بعضها بعضاً، وتتقوى فتكون من جملة الحديث الحسن.

وحقيقة معناها: أنَّ الرُّويضة هو الرَّجل التَّافه الَّذي يتكلَّم في شؤون المسلمين العامَّة، ومن كان كذلك فلا وجود له شرعاً، وليس هو وأمثاله من أهل الحلِّ والعقد

(١) وهي قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَاعَاتٌ، يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُحَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطَقُ فِيهَا الرُّوَيْضَةُ»، قيل: وما الرُّويضة؟ قال: «الرَّجُلُ التَّافَهُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ». أخرجه ابن ماجه (٤٠٣٦) وغيره.

المفزوع إليهم.

وإنَّكَ لتعجب ممَّن يضمُّه إليه تارةً بالمشاركة الشَّعبية، ويسقطه تارةً أخرى عند الاختلاف والتَّنافر.

والرُّويضة - عند الرَّاسخين الممثليين أمر الله - رويضة، لا يتغيَّر حكمه ولو كان له حقٌّ ثابتٌ بطريق الشَّرع، ككونه جاراً أو ضيفاً أو غير ذلك، ومهما صدر منه من الإحسان إلى راسخٍ فإنَّ حكم الشَّريعة فيه لا يتغيَّر.



ومن هذا الجنس أيضاً: من يجعل عقيدة الولاء والبراء عقيدةً موقوفةً على الأعداء من الكفار.

أمَّا الأصدقاء منهم فإنَّ من الظُّلم عنده أن ندعو إلى البراءة منهم، فالأصدقاء بيننا وبينهم رابطةٌ يقوِّيها التَّعايش الحضاريُّ والالتقاء الإنسانيُّ.

وكأنَّ عقيدة الولاء والبراء تضيق عن إقامة علاقاتٍ حسنةٍ مع الكفار المسلمين، تبعاً لقول الله **تعالى**: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دَيْرِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨].

فالولاء والبراء عقيدةٌ لا تقوم على المصارمة والمقاطعة؛ بل تقوم على حفظ الإيمان بالبراءة من دين الكفار جميعاً - مُسالمةً ومحاربتهم -، لكنَّها لا تمنع تبادل المنافع والتَّواصل مع المسلمين.

وإنَّما أُتي هؤلاء من الخلل في تبين الحقيقة الشرعية للولاء والبراء، فكيفوها حسب مداركهم بغضاً ومصارمةً، وجوراً وعدلاً، ثمَّ قلبوها على ما يريدون،

وفصّلوها كما يشتهون.

وأما المدركون لحقيقة الولاء والبراء - كما بيّنتها الشريعة -؛ فإنّك لا تجد في

أقوالهم نشازاً، ولا في فتاويهم اختلافاً.



ومن مظاهر الفتنة في الدين:

تبديل الحقائق الشرعية، وتحويلها عن وجهها، ونقلها من المراد الشرعي الذي جعلت له إلى معنى آخر أجنبى عنه

فـ (التَّغْيِير) - مثلاً - وُضِعَ في الشَّرِيعَةِ لمعنى واحدٍ، هو إنكار المنكر، وفيه حديثٌ نبويٌّ شهيرٌ، أخرجه مسلم بن الحجاج في «صحيحه» من حديث قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» ^(١).

فـ (التَّغْيِير) محصورٌ شرعاً في إزالة المنكرات، وليس معنى فضفاضاً يدخل فيه كلُّ تحويلٍ ولو كان من حسنٍ إلى أحسنٍ، ومن جيِّدٍ إلى أجود.

ويغلط من يفسِّر قول الله تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرَّعد: ١١] بأنه دعوةٌ إلى التَّغْيِير، فَإِنَّ الآيةَ تخبر عن حكمٍ قدرِيٍّ لا حكمٍ شرعيٍّ، وهو أَنَّ اللَّهَ لَا يَحَوِّلُ النَّاسَ عَمَّا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ يَلَائِمُهُمْ إِلَى ضِدِّهِ، إِلَّا إِذَا تَغَيَّرُوا مِنْ طَاعَتِهِ إِلَى مَعْصِيَتِهِ؛ فَيُغَيِّرُهُم مِنَ الْغِنَى إِلَى الْفَقْرِ، وَمِنَ السَّعَةِ إِلَى الضُّيْقِ، وَمِنَ الْعِزَّةِ إِلَى الدُّلِّ، وَسِيَاقُ الْآيَةِ نَاطِقٌ بِهَذَا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿لَهُ مُعَقِّبَتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ

(١) أخرجه مسلمٌ (٤٩).

سَوْءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ، وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ * ﴿الرَّعد: ١١﴾، وقال تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهُ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُ مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٣].

فالتَّغْيِيرُ نوعان:

♦ أحدهما: شرعيٌّ، وهو إنكار المنكرات.

♦ والآخر: قدرِيٌّ، وهو تبديل الملائمات.

والثاني نوعٌ من العقوبات الإلهية.

وكأنَّ جريان الأمر برفع شعار التَّغْيِيرِ اليوم، فيه عناية إلهية ورعاية ربَّانيةٍ للرَّاسخين، ترشدهم إلى حقيقة الأمر، وأنَّ الواقع تغيُّرٌ كما أُريدَ له، فهو تحويلٌ من النَّظام إلى الفوضى، ومن الأمن إلى الخوف، ومن الألفة إلى الفرقة، ومن المحبة إلى البغضاء.

إنَّ الحقيقة الشرعية التي ينبغي أن تُجعل شعارًا لإصلاح النَّاس هي (التَّجديد)، فهي الحقيقة الموظَّفة شرعًا لنقل النَّاس من سيِّئٍ إلى حسنٍ، ومن حسنٍ إلى أحسنٍ، وفي ذلك حديثٌ نبويٌّ صحيحٌ رواه أبو داود وغيره ^(١).

والدَّعوة إلى التَّجديد هي الدَّعوة إلى إحياء معالم الشريعة وحفظها في المسلمين، لكنَّ العجز عنها، وعدم إمكان الوصول إليها؛ جعل النَّاس يقلبون اليوم دعوة التَّجديد إلى دعوة التَّغْيِير، والله العالم بالقدر القادم.



(١) أخرج أبو داود (٤٢٩١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةٍ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا».

وتضاهي هذه المقالة - في تبديل الحقائق الشرعية وتحويلها عن وجهها -: من يزعم - كذبًا - أنَّ (الاختلاط) مصطلحٌ مفترى لم ترعه الشريعة، وإنما نهت الشريعة عن خلوة الرجل بالمرأة، ولم تنه عن اجتماع الرجال بالنساء!

ولعمري! إنَّ ذلك لجهلٌ عظيمٌ بدلائل الشريعة وحقائقها، فدلائل الشرع متكاثرةٌ على تحريم الاختلاط وحرمة امتزاج الرجال بالنساء، وليس فيها ما يدلُّ على خلاف ذلك.

ولئن عَزَبَ علم المتفوّهين بتلك المقالة عن دلائل القرآن والسنة، فقيحُ بهم ألا ترشدهم عقولهم إلى الذخيرة الوافرة من فتاوى اللجنة المخولة بالإفتاء في هذه البلاد، وهي (اللجنة الدائمة)، التي أصدرت عبر تاريخها فتاوى كثيرةً في تحريم الاختلاط والتحذير منه تربو عن مجلّدٍ كبيرٍ.



ومن مظاهر الفتنة في الدين:

التَّلَوُّنُ في دين الله

وهو التَّكَلُّبُ بين الأهواء، والتَّغْيِيرُ للوجوه والمقاصد بين الفينة والفينة، مع نسبتها جميعاً إلى الشريعة.

وهذه الآبدة الفكرية والآفة النفسانية (التَّلَوُّنُ)، حقيقةٌ بالافراد بدراسةٍ مستوعبةٍ ترصد المظاهر والأسباب، وطرق الوقاية منها ومسالك العلاج. وهي شقيقة الرَّدَّة، وكلام السَّلف فيها كثيرٌ.

وولَّد المتأخرون ألفاظاً لا تفي بحقيقتها، فسَمَّوها (انتكاسةً) و(سقوطاً في الطَّرِيق)، والاسم الأصيل لها الوافي بتداعياتها هو (التَّلَوُّنُ).

روى ابن أبي شيبَةَ عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَوْصَى أَبَا مَسْعُودٍ الْبَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال له: «عليك بما تعرف، وإِيَّاكَ وَالتَّلَوُّنُ فِي دِينِ اللَّهِ»^(١).

ولا نعني بـ (التَّلَوُّنُ): أن يقول الإنسان اليوم قولاً أو قولين أو عشرةً يفتي بها، ثمَّ يرجع بعدُ عنها، وتكون نسبتها في فتاويه آحاداً أو عشراتٍ قليلةً، فهذا الإمام الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يرجع من مذهبه العراقي القديم عن سبع عشرة مسألةً إلى مذهبه المصري الجديد^(٢)، وهذا الإمام أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تُحَفَظُ عنه مسائلٌ عدَّةٌ رجع عنها.

(١) أخرجه ابن أبي شيبَةَ (٣٧٥٣٦).

(٢) انظر: «الجمع والفرق» لأبي محمَّد الجويني ١ / ٣٠، و«الحاوي الكبير» للماوردي ١٦ / ١٧١.

ولكنَّ التَّلَوْنَ يبدو واضحًا على من صار عنده أعداء الأُمس أصدقاء اليوم، وخصوم الدَّعوة إلى الله شركاء خريطة الطَّرِيق، لقد تحوَّلت عنده المفاصلة إلى مواصلة، والمقاطعة إلى متابعة، والأدب الفاجر إلى إنتاجٍ فكريٍّ زاخرٍ، والثَّابت إلى متحوِّلٍ، والقطعيُّ إلى ظنِّيٍّ، في سلسلةٍ طويلةٍ، لا تنحصر في شخصٍ أو اتِّجاهٍ بعينه؛ بل يدركها البُصراء لائحةً بوضوح هنا وهناك.

وليس المتلَوِّنون على درجةٍ واحدةٍ، ولا يتقاطعون دكَّةً مشتركةً؛ بل منهم من يجعل التَّلَوْنَ إستراتيجيةً لإدارة الحكومات والشُّعوب، ومنهم من يجعله شبكةً يصطاد بها حطام الدُّنيا، ومنهم من يجعله مواكبةً للمرحلة، ومنهم من يجعله حصنًا يَتَّقِي به غضب الحاكم أو المحكوم، ومنهم قليل العلم ضعيف الإرادة، أينما هبَّت الرِّيح مالت به ودار معها.

ولا يَنْضَب المَعِين الأثريُّ عن تجلية التَّلَوْنَ، وفضح مسالكه، بما يفسِّره البيان المتقدم.

فقد روى ابن أبي شيبة عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إِنَّ الْفِتْنَةَ لَتُعَرِّضَ عَلَى الْقُلُوبِ، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا نَقَطَ عَلَى قَلْبِهِ نَقْطٌ سَوْدٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نَقَطَ عَلَى قَلْبِهِ نَقْطَةٌ بَيضاء، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْلَمَ أَصَابَتْهُ الْفِتْنَةُ أَمْ لَا فَلْيَنْظُرْ؛ فَإِنْ رَأَى حَرَامًا مَا كَانَ يَرَاهُ حَلَالًا، أَوْ يَرَى حَلَالًا مَا كَانَ يَرَاهُ حَرَامًا؛ فَقَدْ أَصَابَتْهُ الْفِتْنَةُ» ^(١).



(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠١٢٦).

وتتنوع الأسباب الموقعة في الفتنة في الدين الجالبة لها.

فمن أسباب الفتنة في الدين:

ضعف العلم، ونقص الإيمان

فمن قَصُر علمه، ووهن إيمانه؛ لم يكن له ما يتوقَّى به من موافقة جيش الشُّبهات، فيجيب داعيها.

وأصل الشُّرك في الخلق نشأ من قِبَل ضعف العلم ونقص الإيمان، فإنَّ قوم نوح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا طال عليهم الأمد غلوا في الرِّجال الصَّالحين: وَدَّ، وَسُوعٍ، وَيَغُوثَ، وَيَعُوقَ، وَنَسْرًا، فعبدوهم من دون الله، قال ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَّا ذَكَرَ صَنِيعَ قَوْمِ نوحٍ: «حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَئِكَ، وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ^(١)؛ عُبِدَتْ». رواه البخاري^(٢)، وفي بعض نُسخ «الصَّحِيح»: «وُنُسِخَ الْعِلْمُ»^(٣).

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «أكثر ما نجد الرَّدَّةَ فيمن عنده قرآنٌ بلا علمٍ وإيمانٍ، أو من عنده إيمانٌ بلا علمٍ وقرآنٍ»^(٤)، فالعلم يتعلَّق بالإدراك، والإيمان يتعلَّق بالإرادة، فإذا فات أحدهما وقع العبد فيما لا تحمَدُ عُقباه من رَدَّةٍ أو غيرها.

وقال أيضًا: «الفتنة لها سببان: إمَّا ضعف العلم، وإمَّا ضعف الصَّبْر، فإنَّ الجهل

(١) يعني ذهب وزال.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٢٠).

(٣) هي رواية الكُشميهني. انظر: «فتح الباري» ٨ / ٦٦٩.

(٤) «مجموع الفتاوى» ١٨ / ٣٠٥.

والظُّلم أصل الشرِّ، وفاعل الشرِّ إنّما يفعلُه لجهله بأنّه شرٌّ، وتكون نفسه تريده، فبالعلم يزول الجهل، وبالصَّبْر يُحْبَس الهوى والشَّهوة، فتزول تلك الفتنة^(١).

وأكثر ما تكون هاتان الآفتان - ضعف العلم، ونقص الإيمان - فيمن أخذ من العلم بسببٍ لكن لم ترسخ قدمه، وله صورة أهل الإيمان دون حقيقته، فبهؤلاء يحدث فساد الخلق.

ذكر الشُّوكاني رَحِمَهُ اللهُ في «البدر الطَّالع» في ترجمة عليّ بن قاسم - أحد علماء اليمن - أنّه كان يقول كلامًا عجيبًا هو من محاسن كلامه الَّذِي سمعته منه النَّاسُ، كان يقول:

«النَّاسُ على طبقاتٍ ثلاثٍ:

فالطبقة العالِيَّة: العلماء الأكابر، وهم يعرفون الحقَّ والباطل، وإن اختلفوا لم ينشأ من اختلافهم الفتن؛ لعلمهم بما عند بعضهم بعضًا.

والطبقة السَّافِلَة: عامَّةٌ على الفطرة لا ينفرون عن الحقِّ، وهم أتباع من يقتدون به، إن كان محقًّا كانوا مثله، وإن كان مبطلًا كانوا مثله.

والطبقة المتوسِّطة هي منشأ الشرِّ، وأصل الفتن النَّاشئة في الدِّين، وهم الَّذين لم يُمَعِّنوا في العلم حتَّى يرتقوا إلى الطبقة الأولى، ولا تركوه حتَّى يكونوا من أهل الطبقة السَّافِلَة، فإنَّهم إذا رأوا أحدًا من أهل الطبقة العليا يقول ما لا يعرفونه ممَّا يخالف عقائدهم الَّتِي أوقعهم فيها القُصور؛ فَوَقَّوا إليه سهام التَّقريع، ونسبوه إلى

(١) «المستدرك على مجموع الفتاوى» ٥ / ١٢٧.

كُلُّ قَوْلٍ شَنِيعٍ، وَغَيْرُوا فِطَرَ أَهْلِ الطَّبَقَةِ السُّفْلَى عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ بِتَمْوِيهَاتٍ بَاطِلَةٍ،
فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقُومُ الْفِتْنُ الدِّينِيَّةُ عَلَى سَاقٍ».

قَالَ الشُّوْكَانِيُّ بَعْدَ ذِكْرِهِ: «هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ الَّذِي سَمِعْنَاهُ مِنْهُ، وَقَدْ صَدَقَ، فَإِنَّ
مَنْ تَأَمَّلَ ذَلِكَ وَجَدَهُ كَذَلِكَ»^(١).



ومن أسباب الفتنة في الدين: اتباع الأهواء، وتحكيم سوى الشرع

فإنَّ الهوى يهوى بصاحبه في حمأة الشرور ونارها.

قال الله **تَعَالَى**: ﴿وَأَن أٰحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩]، وقال **تَعَالَى**: ﴿وَمَن أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾ [الفصل: ٥٠].

فالهوى لا يُعْتَبَرُ صاحبه إِلَّا الضَّلال، ولا يورثه إِلَّا الوبال.

روى اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» بسندٍ صحيح، أَنَّ رجلاً قال لعبد الله بن عباسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: الحمد لله الذي جعل هواناً على هواكم، فقال: «كُلُّ هَوًى ضلالةٌ»^(١).

ومن شعر ابن المبارك:

وَمِنَ الْبَلَاءِ وَلِلْبَلَاءِ عِلَامَةٌ أَلَّا تَرَى لَكَ عَنْ هَوَاكَ نُزُوعُ
الْعَبْدُ عَبْدُ النَّفْسِ فِي شَهَوَاتِهَا وَالْحُرُّ يَشْبَعُ مَرَّةً وَيَجُوعُ^(٢)

ومن تسلَّط عليه هواه، زَيَّنَ له سوء عمله؛ فرأى الباطل حقًّا، والمنكر معروفًا،

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ١/ ١٤٦، رقم ٢٢٥.

(٢) أخرجه الدُّوري في «ما رواه الأكابر عن مالك بن أنسٍ» ص ٧٠، و«الثعلبي» في تفسيره ٢٤ / ٣٠.

وَالضَّلَالَةَ هَدَى.

قال سليمان بن عليّ الرّبّعيّ: لَمَّا كَانَتِ الْفِتْنَةُ فَتَنَةَ ابْنِ الْأَشْعَثِ إِذْ قَاتَلَ الْحَجَّاجَ ابْنَ يَوْسُفَ^(١)، انْطَلَقَ عَقِبَهُ بَنُ عَبْدِ الْغَافِرِ، وَأَبُو الْجَوْزَاءِ^(٢)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَالِبٍ، فِي نَفَرٍ مِنْ نُظَرَائِهِمْ^(٣)، فَدَخَلُوا عَلَى الْحَسَنِ^(٤)، فَقَالُوا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا تَقُولُ فِي قِتَالِ هَذَا الطَّاعِيَةِ^(٥) الَّذِي سَفَكَ الدَّمَ الْحَرَامَ، وَأَخَذَ الْمَالَ الْحَرَامَ، وَتَرَكَ الصَّلَاةَ، وَفَعَلَ وَفَعَلَ؟ قَالَ: وَذَكُرُوا مِنْ فِعْلِ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَرَى إِلَّا تَقَاتَلُوهُ، فَإِنَّهَا إِنْ تَكُنْ عَقُوبَةً مِنْ اللَّهِ فَمَا أَنْتُمْ بِرَادِّي عَقُوبَةَ اللَّهِ بِأَسْيَافِكُمْ، وَإِنْ يَكُنْ بَلَاءً فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ»، فَخَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ وَهُمْ يَقُولُونَ: نَطِيعَ هَذَا الْعَلْجِ؟! قَالَ: وَهُمْ قَوْمٌ عَرَبٌ^(٦)، وَخَرَجُوا مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ، فَقَتَلُوا جَمِيعًا. قَالَ مُرَارَةُ بْنُ ذُبَابٍ أَبُو الْمُعَذَّلِ: «أَتَيْتُ عَلَى عَقِبَةِ بَنِ عَبْدِ الْغَافِرِ وَهُوَ صَرِيعٌ فِي الْخَنْدَقِ^(٧)»، فَقَالَ: يَا أَبَا الْمُعَذَّلِ، لَا دُنْيَا وَلَا آخِرَةَ. رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ»^(٨).

(١) أمير العراق لبني أمية.

(٢) واسمه أوس بن عبد الله الرّبّعيّ.

(٣) يعني من كُبراء العرب ورؤسائهم.

(٤) وهو البصريّ، أحد علماء التّابعين.

(٥) يعنون الحجّاج.

(٦) يعني أنّهم كانوا من رؤساء النّاس من خُلص العرب في قبائلها، وكان الحسن - مع علمه وإمامته - رجلاً أعجمياً ليس له نسبٌ في العرب، وإنّما هو مولّى من مواليهم، فاستنكفوا أن يقبلوا مقاتلته.

(٧) يعني جريحٌ بعد المعركة.

(٨) أخرجه ابن سعدٍ في «الطّبقات الكبرى» ٩ / ١٦٤.

وإذا انكشف طغيان الهوى، وانكسرت سكرته؛ ندم العبد وَلَات حين مندم.
قال مالك بن دينار: «لقيت معبدًا الجهنِّيَّ بمكَّة بعد ابن الأشعث^(١) وهو جريحٌ،
وقد قاتل الحجاج في المواطن كلها، فقال: لقيتُ الفقهاء والنَّاس، لم أر مثل
الحسن، يا ليتنا أطعناه، كأنَّه نادى على قتاله الحجاج». رواه البخاريُّ في «التَّاريخ
الأوسط» و«الكبير»^(٢).

قال حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مبيِّنًا عدم تمييز النَّاس بين الحقِّ والباطل - : «لو شئتُ
لحدَّثتكم بألف كلمةٍ تصدِّقوني عليها وتتابعوني وتنصروني، ولو شئتُ لحدَّثتكم
بألف كلمةٍ تكذبونني عليها وتُجانبونني وتسبُّونني، وهي صدقٌ من الله ورسوله».
رواه الطَّبْرانيُّ في «المعجم الكبير»، وأبو نعيم الأصفهانيُّ في «الحلية» - واللفظ له^(٣).
فالشرع لا يأتي دائمًا بما يلائم النفوس؛ بل فيه ما تكرهه وتأباه.



(١) يعني بعد فتنة ابن الأشعث.

(٢) أخرجه البخاريُّ في «التَّاريخ الأوسط» ١ / ٢٠٤ رقم ٩٦٥، وفي «الكبير» ٧ / ٣٩٩ رقم ١٧٤٥.

(٣) أخرجه الطَّبْرانيُّ في «المعجم الكبير» (٣٠٠٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١ / ٢٧٥.

ومن أسباب الفتنة في الدين:

البحث عن الذات، والغرام بما يجمع الناس

فالإنسان مجبولٌ على حبِّ نفسه، وفيها تطلُّعٌ واستشراقٌ إلى أن يُذكر ويُرى مكانه، فإن لم تُقَمَّعِ النَّفْسُ بِسُلْطَانِ الشَّرْعِ والعقل؛ جَنَّتْ على صاحبها، فأوردته موارد الهلاك، باحثًا عن ذاته، طالبًا أن يرى مكانه وأن يُعرَفَ شأنه؛ لأنَّه ابن أبيه، وعنده ما ليس عند غيره!

قال البخاريُّ ومسلمٌ - واللفظ للبخاريِّ - : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - زاد مسلمٌ : ومحمَّد بن المثنَّى - ، قالَا : حَدَّثَنَا عُندَرٌ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عن عمرو بن مُرَّة قال : سمعت أبا وائلٍ قال : حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال أعرابيٌّ للنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الرَّجُلُ يقاتل للمغنم ، والرَّجُلُ يقاتل ليُذكر ، ويقاتل ليُرى مكانه ، من في سبيل الله ؟ فقال : « مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةً اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ^(١) .

فالمقاتلون كثيرٌ ، لكنَّ المقاتل منهم في سبيل الله واحدٌ ، والآخرين يقاتلون لحظوظ أنفسهم ؛ ليُذكر أحدهم ويُرى مكانه .

وممَّا يُؤَسَفُ له : أنَّ البحث عن الذات ، والغرام بما يجمع النَّاسَ ، صار مسوِّغًا عند كثيرين ، تحت دعوى (الثَّقة بالنَّفْس) و(الإبداع) ، ثمَّ يُحدِثون بعد ذلك أحوالًا

(١) أخرجه البخاريُّ (٣١٢٦) ومسلمٌ (١٩٠٤) .

يقعون بها في مخالفة الشريعة، ويجرُّهم ذلك إلى الابتداء.

قال أبو داود في «سننه»: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ عَائِدًا اللَّهَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ عَمِيرَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - أَخْبَرَهُ قَالَ: قَالَ مُعَاذٌ: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتْنًا، يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ؟ مَا هُمْ بِمُتَّبِعِيَّ حَتَّى أَتْبَدَعَ لَهُمْ غَيْرَهُ، فَإِيَّاكُمْ وَمَا أَتْبَدَعَ، فَإِنَّ مَا أَتْبَدَعَ ضَلَالَةٌ»^(١)، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

فانظر كيف يفضي الغرام بجمع الناس إلى الوقوع في البدعة.

وَالصَّادِقُ مَعَ اللَّهِ وَخَلْقِهِ، لَا تَرْتَفِعُ نَفْسُهُ إِلَى الْبَحْثِ عَنْ مَقَامٍ لَهَا، وَلَا يَتَّبِعِي أَنْ يَحْجِزَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ مَقْعَدًا يَطْلُبُ بِهِ حَقَّهُ، وَلَيْسَ لَهُ وَلَعٌ وَغَرَامٌ بِجَمْعِ النَّاسِ؛ بَلْ يَبَيِّنُ الْحَقَّ وَفَقَ الْأَمْرِ الشَّرْعِيَّ، أَحَبَّ النَّاسِ أَمْ كَرَهُوا، فَإِنْ قَبِلُوا فَنِعْمًا هِيَ، وَإِنْ رَدُّوهَ فَإِنَّ الْأَمْرَ لِلَّهِ، وَاللَّهُ يَحْكُمُ مَا يَرِيدُ.



ومن أسباب الفتنة في الدين: تعلم الغرائب قبل إحكام الأصول

ذكره الشَّاطِئِيُّ في كتاب «الاعتصام»^(١).

فمن اعتنى بتتبع غرائب المسائل وأفراد الأقوال، دون إحكام لمعرفةِ بأصول الدين؛ استولت على قلبه، فصيرَّها أصولاً، وزَيَّفَ أصولاً شرعيةً ثابتةً.

فبدل أن تنصرف عنايته إلى ردِّ تلك الغرائب إلى الأصول الشرعية المستقرَّة شرعاً، فإنَّه يعكس الأمر، فيجعل الغرائب أصولاً، والشُّذُوذُ مقبولةً.

إنَّ الدينَ الحقَّ المحتاج إليه ظاهرٌ مشهورٌ لا يحتاج إلى اكتشافٍ، قال الله **تعالى**:

﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الباقية: ١٨].

فالدين الذي جاء به النبي **صلى الله عليه وسلم** شريعةٌ ظاهرةٌ باهرةٌ.

قال عليُّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب **رحمه الله**: «ليس من العلم ما لا

يُعرف، إنَّما العلم ما عُرف وتواطأت عليه الألسن»^(٢).

وقال مالكٌ: «شُرُّ العلم: الغريب، وخير العلم: الظَّاهر الَّذي قد رواه النَّاسُ»^(٣).

(١) انظر: «الاعتصام» ٢ / ٣١٣.

(٢) أخرجه البيهقي في «المدخل» (٧٠٣).

(٣) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١٢٩٢).

وقال ابن المبارك: «العلم هو الذي يجيئك من هنا ومن هنا» ^(١) يعني لاشتهاره وظهوره.

وما أصدق كلام هؤلاء الأئمة على حال الخلق اليوم! إذ تجد فيهم من ينقب بطون الكتب ويقلب صفحاتها، لعلّه يجد نصّاً يتكئ عليه لتسويغ ما ينشره على الملأ من ترهاته.

ومنهم من أبعد النُّجعة، فلم ينته نظره إلى كتب المسلمين؛ بل تراه يغمر مستمعيه بسيلٍ من النُّقول عن كتّاب الشرق والغرب، حاشداً لها كي تكون عمدةً في تصحيح ما يذكره، وفيه ما يصادم الآيات والأحاديث النبويّات وأقوال أهل السُّنة والجماعة.



(١) أخرجه البيهقي في «المدخل» (٧٠٩).

ومع تعدُّد مظاهر الفتنة في الدِّين، وتكاثر أسبابها؛ يتأكَّد البحث عن حصون الوقاية منها قبل الوقوع فيها.

وسنذكر - فيما يُستقبل - جملةً من الأسباب التي يؤدِّي الأخذ بها إلى السَّلامة من الفتنة في الدِّين، إذا نجم نجمها، وتطايّر شررها.

فمن حصون الوقاية من الفتنة في الدِّين:

تقوى الله عزَّ وجلَّ

قال الله تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطَّلَاق: ٢].

قال أبو العباس ابن تيمية الحفيد: «والمخرج هو موضع الخروج، وإنَّما يُطلب الخروج من الضيق والشدة»، ثمَّ قال: «وقد فسَّروا الآية بالمخرج من ضيق الشُّبهات بالشَّاهد الصَّحيح والعلم الصَّريح والدُّوق»^(١).

روى ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» عن سليمان بن عتيق قال: لَمَّا وقعت الفتنة^(٢) قال طلق بن حبيب رَحِمَهُ اللهُ: «اتَّقوها بالتَّقوى»، قالوا: وما التَّقوى؟ قال: «أن تعمل بطاعة الله على نورٍ من الله رجاء ثواب الله، وأن تترك معصية الله على نورٍ من الله خوف عقاب الله»^(٣).

(١) «مجموع الفتاوى» ١٦ / ٥٦.

(٢) يعني فتنة ابن الأشعث مع الحجاج، التي تقدَّم ذكرها.

(٣) أخرجه ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» ٢ / ٥٩٨، رقم ٧٦٦.

وما أخبر عنه طلق - من اتقاء الفتنة بالتقوى - منتزع من الآية المتقدمة: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]، وليس فراراً من الصدع بالحق وبيانه، كما يحب أن يلقبه الثائرون في الفتن؛ بل من دعا إلى التقوى فقد دعا إلى حكم الشرع وعين العقل، وما زعموه صدعاً بالحق وبياناً له، هو طيش وتهور، فالحق لا ينصر إلا بالحق، لا بالصعقة الغضبية، ولا بالصيحة النارية.



ومن حصون الوقاية - بإذن الله - من الفتنة في الدين:

الحذر منها، وتوقيها، وصيانة النفس عن التَّسارع إلى إجابة داعيها، وكراهيتها، ومجانبة أهلها، وعدم الاستخبار عنها

قال الله **تَعَالَى**: ﴿وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩]،

وقال: ﴿وَلَكُمْ فِتْنَةٌ أَنْفُسُكُمْ وَتَرْبِصُكُمْ وَارْتَبَتْكُمْ وَعَرَّتْكُمْ الْأَمَانِيُّ﴾ [الحديد: ١٤]، وقال: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ [طه: ١٣١].

فأمر **عَزَّوَجَلَّ** بالحذر من الفتن، ونفّر عنها، وأخبر أن من ورد عليها فإنه يفتن نفسه.

روى الحاكم في «المستدرک» - بإسنادٍ صحيحٍ - خبراً عجيباً، عن حذيفة بن أسيد الغفاري **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: «أنا لغير الدَّجَالِ أخوف عليّ وعليكم»، قال ^(١): فقلنا: ما هو يا أبا سريحة؟ ^(٢)، قال: «فتنٌ كأنّها قطع الليل المظلم»، قال: فقلنا: أيُّ النَّاسِ فيها شرٌّ؟ قال: «كُلُّ خَطِيبٍ مُصْقِعٍ ^(٣)، وكُلُّ رَاكِبٍ مُوَضِعٍ ^(٤)»، قال: فقلنا: أيُّ النَّاسِ فيها خيرٌ؟ قال: «كُلُّ غَنِيِّ خَفِيٍّ»، قال: فقلنا: ما أنا بالغني ولا بالخفي، قال: «فَكُنْ

(١) أبو الطُّفَيْل، راوي الحديث عن حذيفة.

(٢) وهي كنية حذيفة بن أسيد.

(٣) يعني مُسْمِعٍ أَخَذَ بقلوب النَّاسِ.

(٤) أي خارج إلى الفتن يتطلّبها.

كابن اللُّبُون، لا ظهر فيُرْكَب، ولا ضرع فيُحَلَب»^(١)، فإنَّ ابن اللُّبُون - وهو ابن النَّاقَةِ الصَّغِير - لا يحتمل ركوبًا، ولا يُرَجَى منه حليبٌ.

وعند ابن أبي شيبة عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «تكون فتنةٌ تُقبلُ مشبَّهةً»^(٢)، وتُدبرُ مُنْتَنَةً، فإن كان كذلك فالْبُدُو لُبُود الرَّاعِي على عصاه خلف غنمه، لا يذهب بكم السَّيْل»^(٣) (٤).

وروى ابن بطَّة عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إِنِّي لأعرف رجلًا لا تضرُّه الفتنة، محمَّد بن مسلمة»^(٥)، قال: «^(٦): فخرجنا من الكوفة فإذا فُسطاطٌ خارجًا منها، وإذا فيه محمَّد بن مسلمة، فأتيناه فسألناه عن ذلك، فقال: «ما أريد أن يشتمل عليَّ شيءٌ من أمصارهم»^(٧) حتَّى تنجلي»^(٨) عمَّا انجلت»^(٩).

وروى ابن سعدٍ في «الطبقات» عن بشير بن عقبة قال: قلت ليزيد بن عبد الله

(١) أخرجه الحاكم (٨٨٢٦).

(٢) أي تشبهه على النَّاس.

(٣) أي اثبتوا والزمو منازلكم كما يعتمد الرَّاعِي على عصاه ثابتًا لا يبرح، ولا تخرجوا منها فتَهْلِكُوا وتكونوا كمن ذهب به السَّيْل، يُقال: لبد بالأرض وألبد بها: إذا لزمها وأقام. انظر: «تهذيب اللُّغة» للأزهري ٩٣ / ١٤، و«الغريبين في القرآن والحديث» للهروي ٥ / ١٦٦٩، و«النهاية» لابن الأثير ٤ / ٢٢٤-٢٢٥.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٩٢٤).

(٥) رجلٌ من أصحاب النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٦) صيغةٌ بن ثعلبة، راوي الحديث عن حذيفة.

(٧) يعني من بلدان المسلمين.

(٨) يعني الفتنة.

(٩) أخرجه ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» ٢ / ٥٧٩، رقم ٧٢٩.

ابن الشَّخِير: ما كان مُطَرَّف يصنع إذا هاج في النَّاس هيجٌ؟ قال: «يلزم قعر بيته، ولا يقرب لهم جمعةً ولا جماعةً، حتَّى تنجلي عمَّا انجلت عنه»^(١).

وروى ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» عن شُريحٍ قال: «ما أخبرتُ خبراً، ولا استخبرتُ خبراً»^(٢)، مذ وقعت الفتنة، ولا أُصيب من مال رجلٍ ولا من دينه»^(٣).

ومن تطلَّع إلى الفتن، وارتفع لها؛ أصابه ضررها، ومستته نارها.

قال مسلم بن الحجاج: حدَّثني عمرو الناقد، والحسن الحلواني، وعبدُ بن حميد - قال عبدُ: أخبرني - وقال الآخران: حدَّثنا - يعقوبُ - وهو ابن إبراهيم بن سعد -، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدَّثني ابن المسيَّب، وأبو سلمة بن عبد الرَّحمن، أنَّ أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُدْ بِهِ»، ورواه البخاريُّ من حديث صالح بن كيسان به نحوه^(٤).

وَبُوبَ على هذا الحديث في «الإحسان» لابن بُلَّان: (ذكر البيان بأنَّ اختلاط الفتن بالمرء يكون على حسب استشرافه لها)^(٥) يعني أنَّ من تطلَّع إليها وخاض

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٩ / ١٤٣.

(٢) أي بحثُ عن خبرٍ.

(٣) أخرجه ابن بطَّة في «الإبانة الكبرى» ٢ / ٦٠٠، رقم ٧٧٢.

(٤) أخرجه البخاريُّ (٣٦٠١) ومسلمٌ (٢٨٨٦).

(٥) «الإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان» ١٣ / ٢٩١.

فيها، أصابه شرُّها وضررها.

والواجب على العبد عند بُدُوِّ مظاهر الفتنة: أن يأتد ولا يعجل.

روى ابن أبي شيبة عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إِنَّهَا سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَأُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، فَعَلَيْكُمْ بِالتَّوَدَّةِ، فَتَكُونُ تَابِعًا فِي الْخَيْرِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَكُونَ رَأْسًا فِي الشَّرِّ» ^(١).

فليتباع العبد عنها، وليحذر من الاغترار بأمنه من الفتنة، فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ سَيَقْدُمُ عَلَى الدَّجَالِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَحَالِ الدَّجَالِ ظَاهِرَةٌ، ثُمَّ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبِهِ، فَيَتَّبِعُهُ لِمَا رَأَاهُ مِنَ الْفِتَنِ.

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْدُثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ فَلْيُنْأَ عَنْهُ» ^(٢)، فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ، أَوْ: لِمَا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ هَكَذَا قَالَ ^(٣).

فإذا كان هذا في فتنةٍ جليَّةٍ - كفتنة الدَّجَالِ -، يتبين النَّاسُ حقيقتَها، ويعرف الخلق مواردها، فكيف تكون النِّجاة من فتنٍ تشبه فيها الأمور؟! فالأمر بالبعد عنها، والنَّأي بالنَّفْس عن ضررها وشررها، أحقُّ وأولى.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٩٧).

(٢) أي فليُبعد عنه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣١٩).

روى عبد الرزاق في «مصنّفه» والحاكم في «المستدرک» عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إِيَّاكَ والفتن، لَا يَشْخَصُ لَهَا أَحَدٌ^(١)، فوالله ما شَخَصَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا نَسَفَتْهُ كَمَا يَنْسِفُ السَّيْلُ الدَّمَنَ^(٢)، إِنَّهَا مَشَبَّهَةٌ مُقْبِلَةٌ، حَتَّى يَقُولَ الْجَاهِلُ: هَذِهِ تُشَبِّهُ مُقْبِلَةً، وَتَبَيَّنَ مُدْبِرَةٌ^(٣)، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَاجْتَمِعُوا فِي بَيْوتِكُمْ، وَاكْسِرُوا سَيُوفَكُمْ، وَقَطَّعُوا أَوْتَارَكُمْ، وَغَطُّوا وَجُوهَكُمْ^(٤)»^(٥).

ومن لطائف معلّقات البخاريّ في «صحيحه»: قوله في (كتاب الفتن): وقال ابن عيينة، عن خلف بن حوشب: «كانوا يستحبُّون أن يتمثلوا بهذه الأبيات عند الفتن: قال امرؤ القيس:

الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فَتِيَّةٌ تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهُولٍ
حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضِرَامُهَا وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلٍ
شَمْطَاءَ يُنْكِرُ لَوْنُهَا وَتَغَيَّرَتْ مَكْرُوهَةً لِلشَّمِّ وَالتَّقْبِيلِ^(٦)

(١) أي لا يبرز لها أحد.

(٢) الدَّمَنُ: جمع دِمْنَةٍ، وهي ما تدمّنه الإبل والغنم بأبوالها وأبعارها؛ أي تُلَبِّدُه في مرابضها، فربّما نبت فيها النَّبَاتُ الْحَسَنُ النَّضِيرُ، وفي الحديث: «فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الدَّمَنِ فِي السَّيْلِ»، يريد البعر؛ لسرعة ما ينبت فيه، انظر: «النهاية» لابن الأثير (٢/ ١٣٤).

(٣) قال ابن الأثير في «النهاية» ٤ / ٤٤٢: «أي أَنَّهَا إِذَا أَقْبَلَتْ شُبِّهَتْ عَلَى الْقَوْمِ وَأَرْتَهُم أَنَّهَا عَلَى الْحَقِّ، حَتَّى يَدْخُلُوا فِيهَا وَيَرْكَبُوا مِنْهَا مَا لَا يَجُوزُ، فَإِذَا أَدْبَرَتْ وَانْقَضَتْ بَانَ أَمْرُهَا، فَعَلِمَ مَنْ دَخَلَ فِيهَا أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْخَطَأِ».

(٤) يعني طلباً لسلامة دين أحدكم.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٢١٨١٧)، والحاكم (٨٥٩٠)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».

(٦) أورده في كتاب (الفتن)، باب (الفتنة التي تموج كموج البحر)، قبل حديث (٧٠٩٦).

وروى أبو نُعَيْمٍ الأصبهانيُّ في كتاب «الحلية» عن مُطَرِّفٍ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «أَتَى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ خَيْرُهُمْ فِي دِينِهِمُ الْمَتَسَارِعُ، وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ خَيْرُهُمْ فِي دِينِهِمُ الْمَتَأَنِّي» ^(١).

قال أبو أحمد ^(٢): سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ عَثَّامٍ عَنْ تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: «كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ إِذَا أُمِرُوا بِالشَّيْءِ تَسَارَعُوا إِلَيْهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَبَيَّنَ، فَلَا يُقَدِّمُ إِلَّا عَلَى مَا يَعْرِفُ» ^(٣).

وَمِنْ عَقْلِ هَذَا الْأَصْلِ، وَاسْتَعْمَلَهُ فِي نَجَاةِ نَفْسِهِ؛ رَبِّمَا وَقَعْتَ مِنْهُ حَالٌ يَسْتَغْرِبُهَا النَّاسُ مِنْهُ.

فَقَدْ رَوَى ابْنُ بَطَّةٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ ^(٤) قَالَ: لَمَّا وَقَعَتْ فِتْنَةُ عَثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ طَاوُسٌ لِأَهْلِهِ: «قِيدُونِي» ^(٥)؛ فَإِنِّي مَجْنُونٌ، فَلَمَّا قُتِلَ عَثْمَانُ قَالَ لِأَهْلِهِ: «حُلُّوا عَنِّي الْقَيْدَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِنَ الْجُنُونِ، وَأَنْجَانِي مِنْ فِتْنَةِ عَثْمَانَ» ^(٦).



(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» ٢ / ٢٠٩.

(٢) أَحَدُ رَوَاةِ هَذَا الْأَثَرِ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (١٨٨٢).

(٤) طَاوُسُ بْنُ كَيْسَانَ، أَحَدُ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٥) يَعْنِي بِالْحَدِيدِ.

(٦) أَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةٍ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» ٢ / ٥٩٦، رَقْمٌ ٧٦٢.

ومن حصون الوقاية من الفتنة في الدين:

الدُّعَاءُ

فمن دعاء المؤمنين في القرآن: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾

[يونس: ٨٥].

وروى ابن أبي شيبة وغيره من أخبار حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الفتن أنه كان يقول: «لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ إِلَّا الَّذِي يَدْعُو بِدَعَاءِ كَدْعَاءِ الْغَرِيقِ» ^(١) أي لا ينجو من نار الفتن إلا من كان دعاؤه كدعاء الغريق الذي يستجدي النجاة من الغرق ويلتمسها.

وروى أبو نُعَيْمٍ في «الحلية» عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ - أحد التابعين - قال: «لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَخْلُصُ فِيهِ ^(٢) إِلَّا مَنْ دَعَا بِدَعَاءِ الْغَرِيقِ» ^(٣).

ومن جوامع الدعاء المتعلقة بالفتن: ما رواه أحمدُ في «مسنده» قال: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وهي أسماء بنت يزيد - قالت: قلت: يا رسول الله، ألا تعلمني دعوة أدعو بها لنفسي؟ قال: «بَلَى، قُولِي: اللَّهُمَّ رَبِّ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، اغْفِرْ لِي ذَنْبِي،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٩٢٨).

(٢) يعني من وهج الفتن.

(٣) أخرجه أبو نُعَيْمٍ في «حلية الأولياء» ٣ / ١٥١.

وَأَذْهَبَ غَيْظَ قَلْبِي، وَأَجْرَنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ مَا أَحْيَيْتَنَا»^(١)، وإسناده حسنٌ.

والدُّعاء من أعظم ما أوصى به أئمة الهدى عند حلول الفتن.

روى الخلال في كتاب «السُّنَّة» عن أبي طالب المُشْكَانِي قال: قيل لأبي عبد الله:

قد يقولون: نقاتلهم ونخرج عليهم^(٢)، فقال الإمام أحمد: «لا، السَّيف لا نريده،

تكون فتنةٌ يُقْتَلُ فيها البريء، الدُّعاء عليكم به»^(٣).

ولا يقولنَّ أحقُّ: إنَّ الفرع إلى الدُّعاء حيلة العاجزين، والدُّعاء لا يرفع الظُّلم

عن المظلومين! فهذا طعنٌ على الشَّريعة، وتنكُّبٌ لِأمر الله به، وإساءةٌ للظَّنِّ به

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

وما لا يقدر عليه الخلق، يقدر عليه الله وحده.

قال غيلان بن جرير: حُسِبَ ابن أخٍ لمُطَرِّف بن عبد الله، فلبس خِلْقَانِ ثِيَابَهُ^(٤)،

وأخذ عَكَازًا بيده، ف قيل: ما هذا؟ قال: «أستكين لربي لعلَّه أن يشفعني في ابن أخي».

رواه ابن أبي الدنيا في كتاب «مجايب الدَّعوة»^(٥).

وقال غيلان بن جرير: «حبس الحَجَّاج مَوْرَقًا الْعِجْلِيَّ فِي السَّجَنِ، فَطَلَبْنَا

فَأَعْيَانَا، فَلَقِينِي مُطَرِّف بن عبد الله فقال: ما صنعتم في صاحبكم؟ قلت: محبوسٌ،

(١) أخرجه أحمد (٢٦٥٧٦).

(٢) يعني على الولاية الظَّلمة.

(٣) أخرجه الخلال في «السُّنَّة» ٥ / ٩٤، رقم ١٧٠٧.

(٤) يعني قديم ثيابه.

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب «مجايب الدَّعوة» ص ٦٩، رقم ٩١.

قال: تعال حتّى ندعو، فدعا مطرّفٌ وأمّنا على دعائه، فلمّا كان العشيّ خرج الحجاج، فجلس وأذن للنّاس فدخلوا عليه، فدخل أبو مُورّق فيمن دخل، فدعا الحجاجُ حَرَسِيًّا^(١) فقال: اذهب بذلك الشّرخ إلى السّجن، فادفع إليه ابنه». رواه ابن سعدٍ في كتاب «الطبقات»^(٢).

قال خالدٌ - وهو ابن خَدَاشٍ، أحد رواة هذا الحديث - : «من غير أن يكلمه فيه أحدٌ من النّاس»^(٣).

وأكثر غرور المفتونين في الإعراض عن الدّعاء، وعدّه حيلةً من حيل العاجزين هو اغترارهم بأنفسهم، فإنّ العبد إذا اتّكل على نظره واستدلّاله أو عقله ومعرفته خُذِلَ، ولهذا كان النّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأحاديث الصّحيحة كثيرًا ما يقول: «اللّهُمَّ مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»^(٤).



(١) يعني جندِيًّا.

(٢) أخرجه ابن سعدٍ في «الطبقات الكبرى» ٩ / ٢١٥.

(٣) «حلية الأولياء» ٢ / ٢٠٧.

(٤) أخرجه أحمدُ (٢٦٥٧٦).

ومن حصون الوقاية من الفتنة في الدين:

العلم، والإقبال على أصله وهو كتاب الله

فإن فتنة الدَّجَالِ - وهي أعظم فتنةٍ - تنكسر على يد ذي علمٍ.

قال مسلم بن الحجاج: حدَّثني محمد بن عبد الله بن قُهْزاذ - من أهل مرو -، حدَّثنا عبد الله بن عثمان، عن أبي حمزة، عن قيس بن وهبٍ، عن أبي الودَّاء، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فذكر حديثاً طويلاً في أخبار الدَّجَالِ، وفيه أنَّ رجلاً مؤمناً يقول إذا رأى الدَّجَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَيَأْتُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيَسْبَحُ^(١) فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْباً، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِنْشَارِ^(٢) مِنْ مَفْرَقِهِ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِماً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَزْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً^(٣).

فهذا الرَّجُلُ مَيَّزَ الدَّجَالَ بما عنده من العلم بما أخبر به النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم تؤثر فيه تليسات الدَّجَالِ؛ بل زادته بصيرةً لمعرفته بحقيقة الأمر.

(١) يعني يُطْرَح على الأرض.

(٢) يعني يُشَقُّ بالمنشار.

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٣٨).

ولهذا جاءت الوصية بالإقبال على كتاب الله؛ طلباً للنَّجاة من الفتن.

قال أبو داود: حَدَّثَنَا عبد الله بن مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سليمانُ - يعني ابن المغيرة -، عن حُمَيْدٍ، عن نصر بن عاصمٍ، قال: أَتَيْنا اليَشْكُرِيَّ في رهطٍ من بني ليثٍ، فقال: من القوم؟ فقلنا: بنو ليثٍ، أَتَيْناكَ نَسْأَلُكَ عن حديث حذيفة - يعني في الفتن -، فذكر الحديث، وفيه: قال: قلت: يا رسول الله، هل بعد هذا الخير شرٌّ؟ قال: «فِتْنَةٌ وَشَرٌّ»، قال: قلت: يا رسول الله، هل بعد هذا الشرَّ خيرٌ؟ قال: «يَا حُذَيْفَةُ، تَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ، وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ» ثلاث مرار^(١).

وعند ابن حَبَّانٍ في «صحيحه» عن عبد الله بن الصَّامِتِ، عن حذيفة قال: قلت: يا رسول الله، هل بعد هذا الخير الَّذِي نحن فيه من شرٍّ نحذره؟ قال: «يَا حُذَيْفَةُ، عَلَيْكَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَتَعَلَّمْهُ، وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ خَيْرًا لَكَ»^(٢).

وُترجم عليه في ترتيب ابن بُلْبَانَ لـ «صحيح ابن حَبَّانٍ»: (ذكر الإخبار عمَّا يجب على المرء من تعلُّم كتاب الله **جَلَّ وَعَلَا**، واتباع ما فيه عند وقوع الفتن خاصَّةً)^(٣).

قال العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسنٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ** في تبين معنى الحديث السَّابِق: «فتأمَّل ما أرشد إليه حذيفة ووصَّاه عند حدوث الفتن العظام الَّتِي لا يبصر أهلها الحقَّ، ولا يسمعون من الدَّاعي والنَّاصح، وتكريره الوصية بقراءة كتاب الله واتباع ما فيه؛ لأنَّ المَخْرَج من كلِّ فتنَةٍ موجودٌ فيه مقررٌ، لكن لا يفهمه

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٤٦).

(٢) أخرجه ابن حَبَّان (٤٤٦٠).

(٣) «الإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان» ١ / ٣٢٣.

ويفقهه إلّا من تعلّم كتاب الله ألفاظه ومعانيه، ووفّق للعمل بما فيه، فذلك جديرٌ أن يهبه الله نوراً يمشي به في النَّاسِ، ولا يخفى عليه ما وقع فيه الأكثر من الشُّكِّ والرَّيب والالتباس، وهذا الصَّنْفُ عزيز الوجود في القرّاء ومن يتسبب إلى العلم والطلب، فكيف بغيرهم؟!

أَمَّا الْخِيَامُ فَإِنَّهَا كَخِيَامِهِمْ وَأَرَى نِسَاءَ الْحَيِّ غَيْرَ نِسَائِهَا^(١)»^(٢)

وقال أبوه العلامة عبد الرحمن بن حسنٍ في رسالة له: «فَالَّذِي أَوْصِيَكُمْ بِهِ: اصدقوا مع الله، وتعلّموا من العلم ما ينجيكم من شبهات أهل الشُّكِّ والرَّيب، فبالعلم واليقين تُدْفَعُ الشُّبُهَاتُ»^(٣).

وعند ابن ماجه خبرٌ مرفوعٌ يُشير إلى ذلك: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، إِلَّا مَنْ أَحْيَاهُ اللَّهُ بِالْعِلْمِ»^(٤)، وفي إسناده ضعفٌ شديدٌ، لكن معناه صحيحٌ.

وفي وصيّة عليّ بن أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَكُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ فِي أَوْصَافٍ مَنْ لَا يُؤْمَنُ عَلَى الْعِلْمِ، قَالَ: «يَنْقَدِحُ الشُّكُّ فِي قَلْبِهِ بِأَوَّلِ عَارِضٍ مِنْ شُبُهَةٍ». رواه أبو نُعَيْمٍ

(١) هذا البيت يُضْرَبُ مثلاً لِمَا مَخْبَرَهُ غَيْرُ مَظْهَرِهِ، نَسَبَهُ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ فِي «قُوتِ الْقُلُوبِ» ١ / ٢٩١ للمجنون، وليس في المطبوع من ديوانه، ونسبه ابن الجوزيّ في «المنتظم» ١٦ / ١٠ وياقوت الحمويّ في «معجم الأدباء» ٤ / ١٦٤٦ وابن كثيرٍ في «البداية والنهاية» ١٣ / ١٢٩ إلى أبي الحسن الفالي.

(٢) «الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الْأَجُوبَةِ النَّجْدِيَّةِ» ٨ / ٣٢١.

(٣) «الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الْأَجُوبَةِ النَّجْدِيَّةِ» ١٤ / ١٢٧.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٩٥٤).

الأصبهانيُّ في «الحلية» ^(١).

قال ابن القيم في شرحها في «مفتاح دار السَّعادة»: «هذا لضعف علمه وقلة بصيرته، إذا وردت على قلبه أدنى شبهةٍ قدحت فيه الشَّكَّ والرَّيب، بخلاف الرَّاسخ في العلم، لو وردت عليه من الشُّبه بعدد أمواج البحر ما أزال يقينه، ولا قدحت فيه شكًّا؛ لأنَّه قد رسخ في العلم، فلا تستفزُّه الشُّبهات؛ بل إذا وردت عليه ردَّها حرَّسُ العلم وجيشُه مغلولَةٌ مغلوبةٌ» ^(٢).



(١) أخرجه أبو نُعَيْمٍ في «حلية الأولياء» ١ / ٧٩-٨٠.

(٢) «مفتاح دار السَّعادة» ١ / ٣٩٤.

وبعدُ:

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ!

فهذه نصيحة محبٍّ مشفقٍ، يتأكّد العمل بها؛ اتّباعاً لما انطوت عليه من الآيات القرآنيّة، والأحاديث النبويّة؛ ليتجنّب الإنسان وهج الفتن، ابتغاء سلامة دينه، فإنّ المرء موقوفٌ بين يدي ربّه، ومسؤولٌ عن كلّ ما تفوّّه به، من صغيرٍ أو كبيرٍ، في دقيق الأمر أو جليله.

فليحرص العبد على امتثال أمر الشريعة، وليؤمّرّها على نفسه، وليُخرج نفسه من أسر هواها، فإنّ العبد لا يفلح حتّى يكون عبداً خالصاً لله عزّوجلّ، فإن صار عبداً في الصّورة لله، وهو في الحقيقة عبداً لشهوته وهواه؛ فإنّه لا يفلح أبداً.

اللّهمّ آت نفوسنا تقواها، وزكّها أنت خير من زكّاها، أنت وليّها ومولاها.

اللّهمّ إنّنا نسألك الهدى والتقى، والعفاف والغنى.

اللّهمّ أرنا الحقّ حقّاً وارزقنا اتّباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه.

اللّهمّ إنّنا نعوذ بك من مضلّات الفتن، اللّهمّ إنّنا نعوذ بك من مضلّات الفتن،

اللّهمّ إنّنا نعوذ بك من مضلّات الفتن.

اللّهمّ أحينا على الإسلام والسّنة، وتوفّنا على الإسلام والسّنة.

اللّهمّ أحينا على خير حال، وأمّتنا على خير حال، واقلبنا جميعاً إلى خير

المال.

اللّهمّ أصلح ذات بين المسلمين، وولّ عليهم خيارهم، وقهم شرّ شرارهم.

اللَّهُمَّ آمِنِ الْمُسْلِمِينَ فِي دَوْرِهِمْ، وَأَصْلِحْ أئِمَّتَهُمْ وَوَلَاةَ أُمُورِهِمْ.
اللَّهُمَّ وَفِّقْ جَمِيعَ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ لِلْعَمَلِ بِشَرِيعَتِكَ، وَالْحُكْمِ بِهَا، وَاتَّبَاعِ سُنَّةِ
عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
والحمد لله ربِّ العالمين ^(١).

تَسْجُدُكَ

(١) محاضرة أُلقيت بعد المغرب ليلة الأربعاء الثالث والعشرين من جمادى الأولى، سنة اثنتين وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، بجامع سعد بن ظافر آل مفتاح بمدينة الرياض، ومدتها: ساعة وإحدى عشرة دقيقة.

كشاف الفوائد

الصفحة

الفائدة / المسألة

* التفسير وعلوم القرآن:

آيات فسرها الشارح أو تكلم عنها:

- ٦ - ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ [التوبة: ١٢٦]
 - ٢٣ - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا يَقْوِمُ حَتَّىٰ يَغْيُرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]
 - ٥ - ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]
 - ٢١ - ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِنُوا كُفْرَهُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنَّ تَبَرُّوهُمْ وَنُقِطُوا إِلَيْهِمْ
 - [المتحنة: ٨]
 - ٣٨ - ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]
- فوائد قرآنية:

- ٢٣ - (التغيير) في القرآن محصور في إزالة المنكرات

* الحديث وعلوم المصطلح:

أحاديث حكم عليها الشيخ:

- ٢٠ - أحاديث الرويضة
- ٢٤ - إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَىٰ رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا
- ٥١ - سَتَكُونُ فِتْنٌ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، إِلَّا مَنْ أَحْيَاهُ اللَّهُ بِالْعِلْمِ....
- ٧ - لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ
- ٤٦ - اللَّهُمَّ رَبِّ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ
- ٤٨ - اللَّهُمَّ مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَىٰ دِينِكَ

أَحَادِيثُ شَرَحَهَا الشَّيْخُ أَوْ عَلَّقَ عَلَيْهَا:

- ٢٣ - مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ
- ٤٣ - مَنْ سَمِعَ بِالذَّجَالِ فَلْيُنَأْ عَنْهُ
- ٤٩ - هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٧ - هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ يُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ

آثَارُ حُكْمِ عَلَيْهَا الشَّيْخُ:

- ٤٠ - أَنَا لَغَيْرِ الدَّجَالِ أَخُوفٌ عَلَيَّ وَعَلَيْكُمْ [حَدِيثُهُ بْنُ أَبِي سَيْدٍ]
- ٨ - إِنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاءً وَفِتْنَةً [مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ]
- ٨ - إِنَّ لِلْفِتْنَةِ بَعَثَاتٍ وَوَقَفَاتٍ [حَدِيثُهُ بْنُ الْيَمَانِ]
- ٣٥ - إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتْنًا [حَدِيثُهُ بْنُ الْيَمَانِ]
- ٣١ - كُلُّ هَوًى ضَلَالَةٌ [ابْنُ عَبَّاسٍ]
- ٧ - مَا يُتَنَظَرُ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كُلُّ مُحْزِنٍ [أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ]

آثَارُ شَرَحَهَا الشَّيْخُ أَوْ عَلَّقَ عَلَيْهَا:

- ٣٨ - اتَّقَوْهَا بِالتَّقْوَى [طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ]
- ٢٦ - عَلَيْكَ بِمَا تَعْرِفُ، وَإِيَّاكَ وَالتَّلَوْنَ فِي دِينِ اللَّهِ [حَدِيثُهُ بْنُ الْيَمَانِ]
- ١٦ - وَاللَّهُ لَا تَكُونُونَ عَلَى السُّنَّةِ حَتَّى يَشْفُقَ الرَّاعِي وَتَنْصَحَ الرَّعِيَّةَ [حَدِيثُهُ وَأَبُو مَسْعُودٍ]
- ٩ - وَاللَّهُ لَا يَأْتِيهِمْ أَمْرٌ يُضْجَعُونَ مِنْهُ، إِلَّا رَدَفَهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ عَنْهُ [حَدِيثُهُ بْنُ الْيَمَانِ]

فَوَائِدُ حَدِيثِيَّةٌ:

- ٢٣ - (التَّغْيِيرُ) فِي السُّنَّةِ مُحْصُورٌ فِي إِزَالَةِ الْمُنْكَرَاتِ
- ٤٤ - مِنْ لَطَائِفِ مَعْلَقَاتِ الْبَخَارِيِّ فِي «صَحِيحِهِ»

* الْعَقِيدَةُ:

- ٢٨ - أَصْلُ الشِّرْكِ فِي الْخَلْقِ نَشَأٌ مِنْ قَبْلِ ضَعْفِ الْعِلْمِ وَنَقْصِ الْإِيمَانِ

- ٢١ - هل عقيدة الولاء والبراء عقيدة موقوفة على الأعداء من الكفار؟

*** الولاية والإمامة:**

- ١٨ - طريقة أهل السنة والجماعة في طاعة ولاية الأمور
- ١٨ - هل الحكم السلطاني مصدر شرعية أمر ما؟

*** تقويم الخطأ:**

- ٣٦ - خطأ تتبع غرائب المسائل وأفراد الأقوال، دون إحكام لمعرفة بأصول الدين...
- ٢١ - غلط من يجعل عقيدة الولاء والبراء عقيدة موقوفة على الأعداء من الكفار.....
- ٢٣ - غلط من يفسر قول الله **تَعَالَى**: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] بأنه دعوة إلى التغيير.....
- ٢٦ - لا نعني بـ (التلّون): أن يقول الإنسان اليوم قولاً أو قولين أو عشرة يفتي بها، ثم يرجع بعد عنها.....
- ٤٧ - لا يقولنّ أحقق: إنّ الفرع إلى الدُّعاء حيلة العاجزين، والدُّعاء لا يرفع الظلم عن المظلومين!
- ١٨ - مجرد صدور الإرادة السلطانية بأمر ما لا يجعله حكماً شرعياً لازماً لكل أحد
- ١٧ - من الغلط في فهم أحكام الشريعة: الظنُّ بأنّ الخروج المنهَى عنه هو الخروج المقترن برفع السلاح
- ١٨ - هدير الآلاف المؤلفة من الجماهير الغاضبة اليوم، أو الرّاضية غداً، ليس مصدراً من مصادر التشريع الإسلامي

*** تغورٌ بحثية:**

- ٢٦ - الأبدية الفكرية والآفة النفسانية (التلّون)، حقيقة بالافراد بدراسة مستوعبة

*** الحدود والمصطلحات:**

- ٢٤ - التّجديد

- ٢٣ - التَّغْيِيرُ
- ٢٦ - التَّلَوُّنُ
- ٢٠ - الرُّوِيْضَةُ
- ١١ - فِتْنَةُ الدِّينِ

* الأنواع والتَّقسيم:

- ٢٩ - النَّاسُ عَلَى طَبَقَاتٍ ثَلَاثٍ
- ٢٤ - التَّغْيِيرُ نَوْعَانِ
- ١١ - فِتْنَةُ الدِّينِ جَامِعَةٌ لِأَمْرَيْنِ

* القواعد والضوابط:

- ٢٣ - (التَّغْيِيرُ) مُحْصَرٌ شَرْعًا فِي إِزَالَةِ الْمُنْكَرَاتِ

* فوائدٌ عامَّةٌ:

- ٢٧ - التَّلَوُّنُ يَبْدُو وَاضِحًا عِنْدَ هُؤُلَاءِ
- ٢٤ - الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تُجْعَلَ شَعَارًا لِإِصْلَاحِ النَّاسِ هِيَ (التَّجْدِيدُ) ...
- ٣٦ - خَطُورَةٌ تَتَّبَعُ غَرَائِبَ الْمَسَائِلِ وَأَفْرَادَ الْأَقْوَالِ، دُونَ إِحْكَامٍ لِمَعْرِفَةٍ بِأَصُولِ الدِّينِ
- ٣٧ - الْإِفْتِتَانُ بِكِتَابِ الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ
- ٣٥ - الْغَرَامُ بِجَمْعِ النَّاسِ يَفْضِي إِلَى الْوُقُوعِ فِي الْبِدْعَةِ
- ١٤ - لِكُلِّ بَلَدٍ حَالُهَا، وَلِكُلِّ مَقَامَةٍ مَقَالُهَا، وَلِكُلِّ دَوْلَةٍ رِجَالُهَا
- ٢٧ - لَيْسَ الْمُتَلَوِّنُونَ عَلَى دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ
- ٢٥ - هَلِ (الْإِفْتِتَانُ) مُصْطَلَحٌ مُفْتَرَى لَمْ تَرَعْهُ الشَّرِيعَةُ؟

ثَبَتَ الْمَصَادِرَ وَالْمَرَاجِعَ

- ١ - الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد ابن بطّة العُكبري، تحقيق: رضا معطي وإخوانه، دار الرّاية للنّشر والتّوزيع - الرّياض، ط ٢، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٢ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حَبَّان، الأمير علاء الدّين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط ٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٣ - الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللّخمي الشّاطبي، تحقيق: د. محمد بن عبد الرّحمن الشّقيّر وإخوانه، دار ابن الجوزي للنّشر والتّوزيع، المملكة العربيّة السّعوديّة، ط ١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٤ - إغاثة اللّهُفان في مصايد الشّيطان، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيّوب ابن قيّم الجوزيّة، حقّقه: محمد عزيز شمس، دار عطاءات العلم (الرّياض) - دار ابن حزم (بيروت)، ط ٣ (الأولى لدار ابن حزم)، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م.
- ٥ - إكمال المُعلّم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي، تحقيق: د يحيى إسماعيل، دار الوفاء - مصر، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٦ - البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق: د. محيي الدّين ديب مستو وإخوانه، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط ٣، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
- ٧ - البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشّوكاني اليمني، دار المعرفة - بيروت.

- ٨ - التَّارِيخُ الْأَوْسَطُ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْبَخَارِيِّ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ إِبْرَاهِيمُ زَايِدٌ، دَارُ الْوَعْيِ، مَكْتَبَةُ دَارِ الثَّرَاثِ - حَلَبُ، الْقَاهِرَةُ، ط ١، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.
- ٩ - التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْبَخَارِيِّ، دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، حَيْدَرِآبَاد - الدَّكْنُ.
- ١٠ - تَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ وَتَقْرِيبُ الْمَسَالِكِ، أَبُو الْفَضْلِ الْقَاضِي عِيَاضُ بْنُ مُوسَى الْيَحْصِييُّ، تَحْقِيقٌ: ج ١: ابْنُ تَاوَيْتِ الطَّنْجِي، ١٩٦٥ م، ج ٢، ٣، ٤: عَبْدُ الْقَادِرِ الصَّحْرَاوِي، ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م، ج ٥: مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيفَةَ، ج ٦، ٧، ٨: سَعِيدُ أَحْمَدُ أَعْرَابُ ١٩٨١-١٩٨٣ م، مَطْبَعَةُ فَضَالَةَ - الْمَحْمُودِيَّةِ، الْمَغْرِبُ، ط ١.
- ١١ - تَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ الْمَنْذَرِ الرَّازِي ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، تَحْقِيقٌ: أَسْعَدُ مُحَمَّدُ الطَّيِّبُ، مَكْتَبَةُ نَزَارِ مُصْطَفَى الْبَازِ - الْمَمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ، ط ٣، ١٤١٩ هـ.
- ١٢ - تَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ = الْكُشْفُ وَالْبَيَانُ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، تَحْقِيقٌ: عَدَدٌ مِنَ الْبَاحِثِينَ، دَارُ التَّفْسِيرِ - جَدَّةُ - الْمَمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ، ط ١، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.
- ١٣ - تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ = جَامِعُ الْبَيَانِ عَنْ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، تَحْقِيقٌ: د عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُحْسَنِ التُّرْكِيِّ، دَارُ هَجَرَ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ - الْقَاهِرَةُ، مِصْرُ، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ١٤ - تَهْذِيبُ اللُّغَةِ، أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْأَزْهَرِيِّ الْهَرَوِيِّ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَوْضُ مَرْعَبُ، دَارُ إِحْيَاءِ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ - بَيْرُوتُ، ط ١، ٢٠٠١ م.
- ١٥ - الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي وَآدَابِ السَّامِعِ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَهْدِيِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، تَحْقِيقٌ: د. مَحْمُودُ الطَّحَّانُ، مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ - الرِّيَاضُ.
- ١٦ - الْجَمْعُ وَالْفَرْقُ = كِتَابُ الْفُرُوقِ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْجَوِينِيِّ، تَحْقِيقٌ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزِينِيِّ، دَارُ الْجَيْلِ - بَيْرُوتُ، ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

- ١٧ - الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلميّة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١٨ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، مطبعة السّعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.
- ١٩ - الدرر السّنيّة في الأجوبة النّجديّة، جمع: عبد الرّحمن بن محمّد بن قاسم، ط ٦، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٢٠ - الزّهد، أبو سفيان وكيع بن الجراح بن ملبح بن عديّ الرّؤاسي، تحقيق: عبد الرّحمن عبد الجبار الفيرواني، مكتبة الدّار - المدينة المنوّرة، ط ١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ٢١ - السّنة، أبو بكر أحمد بن محمّد بن هارون بن يزيد الخلال، تحقيق: د عطية الزّهراني، دار الرّاية - الرّياض، ط ١، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.
- ٢٢ - سنن ابن ماجه = جامع السّنن، أبو عبد الله محمّد يزيد ابن ماجه الرّبعي - مولا هم - القزويني، تحقيق: عصام موسى هادي، دار الصّديق للنّشر، الجبيل - السّعودية، ط ٢، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
- ٢٣ - سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السّجستاني، تحقيق: شعيب الأرّنؤوط - محمّد كامل قره بللي، دار الرّسالة العالميّة، ط ١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٢٤ - شرح أصول اعتقاد أهل السّنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطّبري اللّالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة - السّعودية، ط ٨، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٢٥ - صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النّيسابوري، تحقيق: محمد ذهني أفندي وإخوانه، دار الطّباعة العامرة - تركيا، ١٣٣٤ هـ، ثمّ صوّرها بعنايته: د. محمد زهير النّاصر، ط ١، ١٤٣٣ هـ، دار طوق النّجاة - بيروت.

٢٦ - صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، ثم صوّرها بعنايته: د. محمد زهير الناصر، ط ١ ١٤٢٢ هـ، دار طوق النجاة - بيروت.

٢٧ - الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الزهري، تحقيق: د علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٢٨ - العزلة، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطّاب البستي المعروف بالخطّابي، المطبعة السلفية - القاهرة، ط ٢، ١٣٩٩ هـ.

٢٩ - الغريين في القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٣٠ - قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التّوحيد، محمد ابن علي بن عطية الحارثي أبو طالب المكي، تحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط ٢، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٣١ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وساعده ابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة - السعودية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٣٢ - ما رواه الأكابر عن مالك بن أنس، أبو عبد الله محمد بن مخلد بن حفص العطار الدّوري البغدادي، تحقيق: عوّاد الخلف، مؤسّسة الرّيّان - بيروت، ط ١، ١٤١٦ هـ.

٣٣ - مجابو الدّعوة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد المعروف بابن أبي الدّنيا، تحقيق: زياد حمدان، مؤسّسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٣٤ - المدخل إلى علم السنن، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عوّامة، دار اليسر - القاهرة - مصر، دار المنهاج - بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٧ م.

- ٣٥ - المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: عادل مرشد وإخوانه، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.
- ٣٦ - المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، جمعه ورتبه: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، ط ١، ١٤١٨ هـ.
- ٣٧ - مسند الإمام أحمد، أحمد ابن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإخوانه، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٣٨ - مسند الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: د مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، بدون ناشر، ط ١، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.
- ٣٩ - المصنّف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات - دار التّأصيل، ط ٢، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٣ م.
- ٤٠ - المصنّف، أبو بكر ابن أبي شيبة، تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشّري، دار كنوز إشبيليا، الرياض - السعودية، ط ١، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.
- ٤١ - معجم الأدباء، شهاب الدّين أبو عبد الله ياقوت الحموي، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٤٢ - معجم الصحابة، أبو القاسم عبد الله بن محمد ابن المَرْزُبَانِ البغوي، تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني، مكتبة دار البيان - الكويت، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٤٣ - المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيّوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط ٢، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٤٤ - مفتاح دار السّعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيّوب ابن قيّم الجوزيّة، تحقيق: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، ط ٣ (الأولى لدار ابن حزم)، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م.
- ٤٥ - المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي،

تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط ١،
١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٤٦ - النّهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين المبارك بن محمّد ابن الأثير، تحقيق:
طاهر أحمد الزّاوي - محمود محمّد الطناحي، المكتبة العلميّة - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.



كشاف الموضوعات التفصيلي

الصفحة

الموضوع

٥

* مقدمة:

٥

- الدنيا دار ابتلاء وفتنة

٦

- الابتلاء بالفتن لا ينتهي إلى أمد محدود

٦

- جعل الله الناس بعضهم لبعض فتنه

٨

- الأمر مزداً شدة

٩

- كلما تأخر الزمان كثرت الفتن وتتابعت

١١

- من الفتن المكتوبة على الخلق: فتنة الدين

١١

- أسماء (فتنة الدين) في الخطاب الشرعي

١٢

- الآثار المتولدة عن فتنة الدين

١٣

- منفعة الحديث عن فتنة الدين

١٣

- البصيرة النافعة في الفتن

١٤

- موضوع المحاضرة حول الشأن السعودي ليس غير

١٦

* مظاهر الفتنة في الدين:

١٦

١ - إحداهن أصول فقهية تُبنى عليها الأحكام الشرعية، لا تجد لها عند

الأصوليين والفقهاء ذكراً، ولا تسمع لها ركزاً

٢٠

٢ - اضطراب منهج الاستدلال، واختلال تبين الحقائق الشرعية، وإبرازها وفق

إسقاطات معينة

٢٣

٣ - تبديل الحقائق الشرعية، وتحويلها عن وجهها، ونقلها من المراد الشرعي

الذي جعلت له إلى معنى آخر أجنبي عنه

- ٢٦ ٤ - التَّلَوُّنُ فِي دِينِ اللَّهِ
- ٢٨ * أسباب الفتنة في الدين:
- ٢٨ ١ - ضعف العلم، ونقص الإيمان
- ٣١ ٢ - اتِّبَاعُ الْأَهْوَاءِ، وَتَحْكِيمُ سِوَى الشَّرْعِ
- ٣٤ ٣ - الْبَحْثُ عَنِ الذَّاتِ، وَالْغَرَامُ بِمَا يَجْمَعُ النَّاسَ
- ٣٦ ٤ - تَعَلُّمُ الْغَرَائِبِ قَبْلَ إِحْكَامِ الْأُصُولِ
- ٣٨ * حصون الوقاية من الفتنة في الدين:
- ٣٨ ١ - تَقْوَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ
- ٤٠ ٢ - الْحَذَرُ مِنْهَا، وَتَوْقِيُّهَا، وَصِيَانَةُ النَّفْسِ عَنِ التَّسَارُعِ إِلَى إِجَابَةِ دَاعِيهَا،
وَكِرَاهِيَّتُهَا، وَمُجَانِبَةُ أَهْلِهَا، وَعَدَمُ الاسْتِخْبَارِ عَنْهَا
- ٤٦ ٣ - الدُّعَاءُ
- ٤٩ ٤ - الْعِلْمُ، وَالْإِقْبَالُ عَلَى أَصْلِهِ وَهُوَ كِتَابُ اللَّهِ
- ٥٣ * خاتمة:

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]